جامعة الشهيد حمه لخضر-الوادي
كلية الحقوق والعلوم السياسية
قسم العلوم السياسية

# مؤشرات إدراك الفساد بالمؤسسة العمومية في الجزائر ما بعد2014

**مذكرة تخرج لنيل شهادة الماستر في العلوم السياسة – تخصص : سياسة عامة .**

**إعداد الطالب :** **إشراف :**

**كمودة محمد علي** **نصيب عتيقة**

**لجنة المناقشة:**

| | | |
|---|---|---|
| د. عبد الحميد فرج | جامعة الشهيد حمه لخضر | رئيسا |
| أ.نصيب عتيقة | جامعة الشهيد حمه لخضر | مشرفا ومقررا |
| ا.شكيمة ياسين | جامعة الشهيد حمه لخضر | مناقشا |

**الموسم الجامعي : 2020/2019.**

جامعة الشهيد حمه لخضر–الوادي

كلية الحقوق والعلوم السياسية

قسم العلوم السياسية

# مؤشرات إدراك الفساد بالمؤسسة العمومية في الجزائر ما بعد2014

**مذكرة تخرج لنيل شهادة الماستر في العلوم السياسة – تخصص : سياسة عامة .**

**إعداد الطالب :**

**كمودة محمد علي**

**إشراف :**

**نصيب عتيقة**

**لجنة المناقشة:**

| | | |
|---|---|---|
| د. عبد الحميد فرج | جامعة الشهيد حمه لخضر | رئيسا |
| أ.نصيب عتيقة | جامعة الشهيد حمه لخضر | مشرفا ومقررا |
| ا.شكيمة ياسين | جامعة الشهيد حمه لخضر | مناقشا |

**الموسم الجامعي : 2020/2019.**

# شكر وتقدير

نشكر الله ونحمده على توفيقه وكرمه علينا أن أتممنا هذا العمل وامتثالا لقول المصطفى عليه الصلاة والسلام "لا يشكر الله من لا يشكر الناس "، وقال ايضا "من صنع إليكم معروفا فكافئوه، فإن لم تجدوا ما تكافئونه فادعوا له حتى تروا أنكم قد كافأتموه " "تتقدم بخالص عبارات التقدير والشكر للأستاذة" **نصيب عتيقة**" لقبولها الاشراف على هذه المذكرة التي لم تبخل علينا بنصائحها وتوجيهاتها القّيمة فلنا إليها جزيل الشكر والعرفان ولا يفوتنا أن نتقدم بالشكر والعرفان إلى سادة أعضاء لجنة المناقشة لتكرمهم وقبولهم لمناقشة هذه المذكرة والشكر الموصول إلى كل من ساعدنا من قريب أو من بعيد على انجاز هذا العمل المتواضع.

## الإهداء

إلى والدي الكريمين ، حفظهما الله وأطال في عمرهما ،

إلى إخوتي ، وإلى كل أفراد عائلتي ، إلى أساتذتي ،

زملائي وأصدقائي ، إليهم جميعا ... أهدي هذا العمل

المتواضع راجيا القبول من الله عز وجل

# مقدمة

إن الفساد ظاهرة قديمة في الأمم ولا يكاد يخلو عصر من العصور من هذه الظاهرة وهو سبب كل تخلف يصيب الأمّة وسبب لكل ما يتلوه من أمراض تطيح بأحلام أبناء الأمّة وشبابها وربما يكون الفساد أكبر المشكلات العالمية الّتي تجمع المؤسسات المحلية والدولية على اعتبارها العقبة الرئيسة أمام الإصلاح والتقدم و انتشر هذا الداء في كثير من دول العالم كانتشار النار في الهشيم وخاصة في عالمنا العربي وصار كمرضٍ عضال يتفشى في مختلف مجالات الحياة مخلفا وراءه الفشل والتّراجع الكبير في مسار التقدم والتنمية ممّا ساهم في تراجع هذه البلدان وتخلّفها في مختلف المجالات.

و إنّ الآثار السلبية لانتشار هذه الظاهرة الخبيثة التي اصابت كلّ مقوّمات الحياة فتهدر الأموال والثروات والوقت والطاقات وتعرقل أداء المسؤوليات وإنجاز الوظائف والخدمات وبالتالي تشكّل منظومة تخريب وإفساد وتسبّب مزيدًا من التأخير في عملية التنمية والتقدم ليس على المستوى الاقتصادي والمالي فقط بل في المجال السياسي والاجتماعي والثقافي والأخلاقي ولعلّ أخطر ما ينتج عن الفساد هو ذلك الخلل الّذي يُصيب أخلاقيات العمل والقيم الاجتماعية، الأمر الّذي يؤدّي إلى شيوع افكار تبرّر الفساد والقيام به حيث يغيّر الفساد من سلوك الفرد الّذي يمارسه ويجرّه للتّعامل مع الآخرين بدافع المادية والمصلحة الذاتية دون مراعاةٍ لقيم المجتمع والّتي تتطلّب منه النّظر للمصلحة العامة. إنّ آثاره المدمّرة على النّواحي السياسية والاجتماعية والاقتصادية تهدّد قوّة ومكانة أيّة دولة في العالم وتضعفها فالفساد في جوهره حالة تفكّك تعتري المجتمع نتيجة فقدانه لسيادة القيم الجوهرية ولعدم احترام القانون وعدم تكريس مفهوم المواطنة.

والجزائر كباقي دول العالم تعاني من انتشار واسع لهذه الظاهرة في جميع المجالات والقطاعات، وهي بالرغم من امتلاكها لموارد مالية ضخمة، إلا أنها لم تستطيع تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية المنشودة، حيث مازالت تعرف مستويات مرتفعة للفقر والبطالة وتدني مستوى المعيشة لفئات واسعة من الشعب، وذلك يرجع أساسا إلى الاستخدام غير الكفئ لهذه الموارد، حيث يتم هدرها وسرقتها واختلاسها، مما يتسب في تداعيات اقتصادية واجتماعية تؤثر سلبا على المجتمع الجزائري.

وشهدت الجزائر، خلال العقد الأخير، سلسلة من فضائح الفساد طالت قطاعات حيوية في البلاد، كالنفط والطاقة والأشغال العامة والمالية، وصدمت هذه القضايا الرأي العام في الجزائر بسبب فداحتها ومستوى المسؤولين المتورطين فيها. و ما زالت الجزائر تصنف في مراتب متدنية في مجال الوقاية ومحاربة الفساد، رغم توقيعها على الاتفاقية الأممية لمحاربة الفساد منذ 2006، وانشائها لأكثر من هيئة رسمية لمكافحة هذه الظاهرة، فالفساد ظاهرة تتداخل في كل قطاعات المجتمع وعلاقاته، ابتداء من الدولة ومؤسساتها الرسمية التشريعية والتنفيذية والقضائية ومؤسسات الثقافة والاعلام، وانتهاء بالأفراد في تعاملاتهم اليومية.

**اهمية الدراسة:**

تظهر اهمية هذا البحث في خطورة الظاهرة محل الدراسة والتي تتمثل في الفساد، الذي اضحى يمثل اكبر عائق امام عملية تقدم الدول وبخاصة النامية منها، وسبب المشكلات والازمات المالية والاقتصادية التي يشهدها العالم في السنوات الاخيرة وبالتالي فدراسة هذا الموضوع يعد امرا بالغ الاهمية، وباعتبار الجزائر داخل بيئة عالمية تؤثر فيها وتتأثر بها ادى بالجزائر الى ان تتذيل كل المؤشرات الدولية من ترتيب الدول الأكثر فسادا، وفي ضبط الفساد، وهو ما أثر بشكل مباشر على قد ارتها في النهوض والتنمية فيها، وتظهر الاهمية العلمية لهذا البحث في وضع بعض المؤشرات المعتمدة لدى المؤسسات الحكومية والغير الحكومية لمراقبة الفساد في يد الباحثين ويساعدهم في تسهيل دراسة الموضوع، اما في ما يخص الاهمية العملية فتظهر في توضيح كشف الفساد داخل المؤسسة العمومية سواءا كانوا موظفيين او مدراء او حتى مواطنين يهتمون برقي مؤسساتهم العامة.

**اهداف الدراسة:**

- التعرف على أهم القضايا الحساسة للفساد المالي في الجزائر في الفترات الاخيرة.

-النظر في مختلف أوضاع الفساد المالي في الجزائر، ومحاولة التعرف عليها .

-محاولة التعرف على جهود بعض المنظمات الدولية في مكافحة الفساد من أجل النهوض بالدول والتقليص منه.

– كما نهدف أيضا إلى التوصل إلى بعض النتائج والاقتًراحات التي من الممكن أن تساهم في الحد من استفحال ظاهرة الفساد التي تعتبر أكبر عائق للنمو والتنمية في البلدان النامية وفي الجزائر خاصة؛

**الدراسات السابقة:**

فيما يخص الدراسات السابقة، فبعد البحث اخترًنا الدراسات الآتية:

**الدراسة الاولى:**

**مذكرة مقدمة كجزء من متطلبات نيل شهـــادة الماجستير في علوم التسيير بعنوان : دور استراتيجية مكافحة الفساد الاقتصادي في تحقيق التنمية المستدامة دراسة مقارنة بين الجزائر وماليزيا**، من اعداد الطالبة **بوسعيود سارة**، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس،سطيف2013/2012،وكانت اشكالية الدراسة "**ما هي إستراتيجية مكافحة الفساد الاقتصادي في كل من الجزائر وماليزيا؟ وما هو دورها في تحقيق التنمية المستدامة؟** " وقد تناولت الدراسة الفساد واثره بشكل مفصل ، وكذلك تطرقت لاهم محطات الفساد التي شهدتها الجزائر في مراحل متعددة الى غاية 2013،واظهرت الدراسة مدى استفحال الفساد في الجزائر منذ القدم وليس وليد اللحظة، وما اغفته الدراسة وهو ما سنضيفه في دراستنا هو الفترة مابعد 2014 التي تعتبر مرحلة حساسة في تاريخ الجزائر.

**الدراسة الثانية:**

**مذكرة لنيل شهادة الماجستير في القانون العام تخصص : قانون الإدارة العامة تحت عنوان** " **مفهوم المؤسسة العمومية**" من اعداد الطالب بوزيد غلابي ،جامعة العربي بن مهيدي ،ام البواقي 2011/2010. وطرحت هذه الدراسة الاشكالية الاتية: " **كيف يمكن تحديد وضبط مفهوم المؤسسة العمومية في الجزائر ؟ و ما هي الإشكالات العملية التي يثيرها هذا المفهوم ؟**" وقد تناولت الدراسة مفهوم المؤسسة العمومية من حيث التعريف والخصائص ومراحل تطورها في التشريع الجزائري في ظل تغير مسار الدولة بعد الاستقلال مرورا بالمرحلة الاشتراكية ووصولا الى انتهاج الرأسمالية والاصلاح الاقتصادي ومظاهره.

وما سنقوم بإضافته في هذا البحث هو ظهور تطورات فيما يخص بعض قضايا الفساد على السطح ، وهو ما اغفلته كلا من الدراستين السابقتين.

## الإشكالية :

يعد الفساد من أكبر وأهم المشاكل التي يعاني منها النظام الدولي، والجزائر كباقي الدول تسعى لمحاربة الفساد وبخاصة داخل المؤسسات الذي اثر على هذه الاخيرة بشكل كبير، وعليه نطرح الاشكالية التالية:

**ما تأثير الفساد على المؤسسات العمومية بالجزائر؟**

ولمعالجة هذه الإشكالية الرئيسية يتطلب الإجابة على الأسئلة الفرعية التالية:

- ما هي مظاهر الفساد ؟ وما هي مؤشرات قياسه؟
- ماهي اسباب الفساد والفساد المالي ؟
- ما هو واقع الفساد المالي الجزائر ؟
- ماهي المؤسسة العمومية الجزائرية وخصائصها ؟
- كيف تتم الرقابة على المؤسسة العمومية في الجزائر؟

**فرضيات البحث:**

يتطلب تحليل الإشكالية محل الدراسة اختيار مجموعة من الفرضيات التي تساعد في دراسة الموضوع، ومنها:

- توجد علاقة كبيرة بين الفساد والتقم و لذا كلما كان الفساد اقل انتشارا كانت الدول اكثر تقدما.
- يصبح الفساد اكبر ضررا اذا تجذر في المؤسسة العمومية حيث كلما كانت الرقابة مكثفة على المؤسسات العمومية كلما كان الفساد محدودا.

**حدود الراسة:**

- **الحدود النظرية:** مؤشرات مدركات الفساد بالمؤسسة العمومية في الجزائر.
- **الحدود المكانية والزمانية:** الجزائر ما بعد 2014.

**منهجية البحث:**

نظرا لطبيعة الدراسة وتماشيا مع الموضوع لتحقيق أهدافه، والوصول إلى النتائج المرجوة منه، فإنه تم الاعتماد في هذه الدراسة على المنهج الوصفي التحليلي الذي يقوم على تجميع البيانات والمعلومات الحقائق عن المشكلة موضوع الدراسة وكذا تحليلها وتفسيرها للوقوف على دلالتها، وكذلك قمنا باستخدام الاقتراب المؤسسي للتعرف على طبيعة المؤسسة العمومية في الجزائر، وهذا الاخير يخولنا من معرفة البنية القانونية للمؤسسة العمومية والاطلاع على طبيعة وظائفها وتسيرها، الا ان الظروف حالة بيننا وبين القيام بدراسة الحالة والزيارة الميدانية واستخدامنا للمقابلة والاستبيان في دراسة الحالة وفيما يتعلق بها.

و لمعالجة الإشكالية المطروحة قسمنا بحثنا على النحو التالي:

**خطة الدراسة :**

و يتعلق بالفصل الاول ويحتوي على ثلاث مباحث قسمناها كالاتي:

المبحث الاول يتعلق بماهية الفساد المالي ويتوزع إلى (**المطلب الاول** ) مفهوم للفساد المالي، ،ثم تم التطرق الى بعض النظريات المفسرة للفساد (**المطلب الثاني**) ، ثم انتقلنا الى ( **المطلب الثالث**) تحت عنوان انواع الفساد. بعدها تم التطرق الى المبحث الثاني المعنون بالفساد المالي وآليات مكافحته ويحمل هذا المبحث اربع مطالب، **فالمطلب الاول** بعنوان صور الفساد المالي ثم يليه اسباب الفساد المالي و آليات مكافحة (**المطلب الثاني**) بعده (**المطلب الثالث**) تحت عنوان واقع الفساد المالي في الجزائر، *ثما انتقلنا الى مؤشرات* افساد المالي في (**المطلب الرابع**)، ثم المبحث الثالث بعنوان ماهية المؤسسة العمومية وهذا المبحث يحمل اربع مطالب ، مفهوم المؤسسة العمومية (**المطلب الاول**) ثم (**المطلب الثاني**) خصائص المؤسسة العمومية، (**فالمطلب الثالث**) يحمل عنوان انواع المؤسسة العمومية واخيرا الرقابة على المؤسسة العمومية في (**المطلب الرابع**).

**صعوبات الدراسة:**

- كثرة المصطلحات المتعلقة بالفساد والمؤسسة العمومية، مقابل ندرة المعلومات حول التقارير والاحصاءات حول الفساد في الجزائر.
- وكذلك الظروف الاستثنائية التي يمر بها العالم بشكل عام والجزائر بشكل خاص من جائحة كورونا والاجراءات الوقائية من عزل وتباعد اجتماعي، مما صعب من الذهاب الى المكتبات والالتقاء المباشر بالمشرف .

# الفصل الاول: الاطار النظري للدراسة

**تمهيد :**

نظرا للأهمية الكبيرة التي احتلها موضوع الفساد سواء على المستوى الأكاديمي أو على المستوى الدولي أو حتى على مستوى الهيئات و المنظمات الدولية ونظرا للمخاطر الناجمة عن هذه الظاهرة و التي تعتبر مقبرة لكل المحاولات المرتبطة بالتنمية و التطور وكابحا لكل محاولات نشر الديمقراطية و الشفافية و النزاهة و العدالة و المساواة وغيرها من مقومات الاقتصاديات المعاصرة .وعلى مستوى الاجراءات المتخذة من قبل الدول والمنظمات و الهيئات الدولية بهدف محاولة تشخيص هذه الظاهرة ووضع الآليات الكفيلة للحد منها، وهذه الأسباب و غيرها كانت دافعا قويا لمحاولة تعريف هذه الظاهرة و محاولة تحديد السمات الأساسية لها و هو ما أوجد جملة كبيرة من التعاريف اختلفت من مفكر الى آخر و من هيئة أو منظمة دولية الى أخرى و سنحاول هنا أخذ عينة منها لاعتقادنا أنها أكثر التعاريف شيوعا و استعمالا و أنها أكثر تداولا خاصة تلك الصادرة عن الهيئات و المنظمات الدولية و هذا طبعا لا ينفي أهمية غيرها .

وعليه سنتطرق في هذا الفصل من الدراسة الى المقاربة المفاهيمية والنظرية للدراسة ويتجلى ذلك في المبحث الاول بعنوان ماهية الفساد ويندرج تحت هذا المبحث ثلاث مطالب وهي كالاتي :

**المطلب الاول** : تعريف الفساد

**المطلب الثاني** : النظريات المفسرة للفساد المالي

**المطلب الثالث** : انواع الفساد المالي

وسنتناول في المبحث الثاني من هذا الفصل الفساد المالي واليات مكافحته ، وهذا المبحث يحمل ثلاثة مطالب وهي كالاتي :

**المطلب الاول** : صور الفساد المالي.

**المطلب الثاني** : أسباب الفساد المالي وآليات مكافحة.

**المطلب الثالث:** مؤشرات ادراك الفساد

**المطلب الرابع:** واقع الفساد المالي في الجزائر ..

من ثم المبحث الثالث وهو مقسم كالآتي :

**المطلب الأول:** مفهوم المؤسسة العمومية.

**المطلب الثاني:** خصائص المؤسسة العمومية**.**

**المطلب الثالث :** انواع المؤسسة العمومية.

**المطلب الرابع :** الرقابة على المؤسسات العمومية**.**

# المبحث الاول : ماهية الفساد المالي .

## المطلب الاول : مفهوم الفساد المالي .

تعددت التعاريف التي اطلقت لتوضيح مفهوم الفساد المالي، وذلك راجع الى اختلاف الرواد والمنظرين والعلماء في تناول هذا المفهوم، وسنتطرق في هذا الجزء الي مفهوم الفساد واهم نظرياته وانواعه .

**مفهوم الفساد المالي**

**اولا: الفساد لغة:**

"يعني الفساد لغة التلف، العطب، الاضطراب، الخلل، و يقال أفسد الشيء أي أساء استعماله، ويقول بن منظور في لسان العرب في باب فسد : الفساد هو نقيض الصلح وتفاسد القوم تدابروا وقطعوا الارحام والمفسدة خلاف المصلحة."[1]

**الفساد شرعا :**

" جاء الفساد في القرآن الكريم بمختلف التصريفات خمسين مرة ، فأما الفعل فذكر في ثمانية عشر موضعا ، كقوله تعالى ، " فهل عسيتم إن توليتم أن تفسدوا في الأرض وتقطعوا أرحامكم " محمد ،22 أما المصدر فقد جاء في إحدى عشرة مرة منها قوله تعالى " [2]، " والله لا يحب الفساد " البقرة 205 .

[1] سارة بوسعيود، « دور إستراتيجية مكافحة الفساد الاقتصادي في تحقيق التنمية المستدامة دراسة مقارنة بين الجزائر وماليزيا » ، (مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في علوم التسيير، كلية العلوم الاقتصادية والتسيير، جامعة فرحات عباس ، سطيف)،(2013) ، ص، 14.

[2] عبد الحفيظ مسكين، "دروس في مقياس الفساد واخلاقيات العمل"، مطبوعة موجهة لطلبة السنة الثانية ،تخصص العلوم التجارية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الصديق بن يحي ، جيجل، 2016- 2017 .

وكان مقرونا بالإساءة والتدمير والتخريب والإتلاف في الأرض عامة، حيث أشارت العديد من الآيات إلى جملة من المفاسد بعينها كالشرك وإهلاك الزرع والثمار وإهلاك النسل ونقض عهد الله ونهب الأموال وإلحاق الضرر بالبيئة والغش في الكيل والميزان وبخس الناس أشياءهم

فالفساد عند الفقهاء هو: "ما كان مشروعا بأصله غير مشروع بوصفه، وهو مرادف للبطلان عند الإمام الشافعي "

وهناك صور مختلفة للفساد في ضوء القرآن والسنة النبوية وهي:

- **الفساد العقدي[1] :**

وهو فساد الاعتقاد الذي هو أساس كل فساد ، فسعي الإنسان تبع لمعتقده؛ فإذا كان المعتقد فاسداً كان السعي فاسداً، وإذا كان المعتقد صحيحاً صالحاً صلح سعيه، قال تعالى ﴿ وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ قَالُوا إِنَّمَا نَحْنُ مُصْلِحُونَ ﴿١١﴾ ﴾ [البقرة: 11].

- **الفساد الأمني والاجتماعي :**

"الأمن أساس النعم، ومن فقد الأمن لا يشعر بسائر النعم ... يقول الرسول ﷺ: ( من أصبح منكم آمناً في سربه، معافاً في بدنه، عنده قوت يومه، فكأنما حيزت له الدنيا). فقدَّم الأمن على الصحة والرزق" [2] .

- **الفساد المالي[3] :**

وقد اهتم الاسلام بالمعاملات المالية ، وحرم كل ماهو خارج عن الاطار الشرعي او عن السنة ، قال تعالى:

﴿ وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا ﴾ **[البقرة: 275]**

[1] .البشير عبد الحميد الترابي، (مفهوم الفساد وانواعه في ضوء القران الكريم والسنة المطهرة)، **مجلة جامعة القران والعلوم الاسلامية** ، العدد 11، الشارقة ،( 2005)، ص، 115.
[2] عبد الحفيظ مسكين مرجع سبق ذكره، ص، 14.
[3] البشير عبد الحميد الترابي،مرجع سبق ذكره، ص، 116

ومن المصاديق التي يتعرض لها القرآن نموذج غياب الأمانة في الأسواق، وسوء الإنتاج متمثلاً في الغش والسرقة في البيع، وعدم الصدق في العقود.

كما ان هناك انواع اخرى من الفساد التي ذكرت سواءا في القران او السنة النبوية الشريفة منها الفساد الاخلاقي والبيئي والمالي ...الخ.

***الفساد اصطلاحا :**

" يعني الفساد اصطلاحا خروج الشيء عن الاعتدال سواء كان هذا الخروج قليلا أو كثيرا ويستعمل في النفس و البدن و الأشياء الخارجة عن الاستقامة"[1] .

ومن بين التعريفات المقترحة للفساد التعريف الذي جاءت به منظمة الشفافية الدولية الذي عرفته بأنّه إستغلال السلطة من أجل المنفعة الخاصة، أما البنك الدولي فيعرفه بأنّه إساءة إستعمال الوظيفة العامة للكسب الخاص.

في حين عرفته اتفاقية الأمم المتحدة بأنه: سعي موظف عمومي أو قبوله بطريقة مباشر أو غير مباشر ميزة غير مستحقة سواء لصالح الموظف نفسه أو لغيره ، لكي يقوم ذلك الموظف بفعل مخالف للقانون وحسب البرنامج الإنمائي للأمم المتحدة فإن الفساد هو إستعمال الوظيفة للمنفعة الخاصة ، سواء عن طريق الرشوة أو غيرها من الطرق اللاقانونية كالمحسوبية أو الغش أو عن طريق السرقة...الخ.

ويرى صندوق النقد الدولي أن الفساد هو : "علاقة الأيدي الخفية التي تهدف كسب الفوائد والأرباح بصورة غير مشروعة قانونا من هذا السلوك لشخص واحد أو لمجموعة ترتبط في علاقتها بالآخرين"[2].

[1] عمرحماس، « جرائم الفساد المالي وآليات مكافحتها في التشريع الجزائري»، (أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراة في القانون الجنائي للأعمال، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة ابي بكر بلقايد، تلمسان)،( 2017)، ص،11.

[2] بوسعيود سارة، مرجع سبق ذكره ، ص،15.

وعليه يمكن القول بان تعريف الفساد في ابسط صورة هو استغلال المنصب العام لتحقيق مكسب شخصي او حتى لأطراف آخرين مقابل منفعة شخصية .

**تعريف علماء الاقتصاد :**

"الفساد هو العلاقة التبادلية انطلاقا من الاختلافات بين مصالح الرئيس و مصالح الجمهور وهناك فساد يقوم على أساس خيانة الموظف للشركة قصد العمل و الحصول على الربح."[1]

**تعريف علماء الإدارة و القانون :**

" يعني الفساد البيروقراطي و تخلي العاملين عن أداء واجباتهم جزئيا أو كليا و عدم بذل المفترض و المتوقع منهم من مجهود مما يؤدي إلى عدم انتظام العمل و إلى تدني الكفاءة التنظيمية".[2]

**المطلب الثاني : النظريات المفسرة للفساد**

**النظريات المفسرة للفساد:**

تعد النظريات من الأمور المفيدة فى فهم وتفسير الفساد ، ونظراً لتعدد العوامل المؤدية إلى انتشار الفساد وارتباطها معاً فى علاقات متداخلة ، فإن الاتجاهات النظرية المفسرة لهذه الظاهرة تتعدد، ومن هذه النظريات ما يلى:

**1 النظرية الأخلاقية :**

" ينفرد علماء الأخلاق في تناولهم لمشكلة الفساد بروح تستهدف وصف تلك الظاهرة وقياسها وتحليلها، حيث اهتم كل من (رونالد وريت) و(إدجار سمبكنز) وهما من علماء الأخلاق ، بِحُمَّي انتشار الفساد في

[1] فوزية بلمقداد، « اصلاح الدولة ومكافحة الفساد في الجزائر»،(مذكرة لنيل شهادة الماستر في الادارة الملحية، كلية الحقوق والعلوم السياسية ، جامعة عبد الحميد بن باديس ، مستغانم)، (2019)،ص،21

[2] المرجع نفسه،ص،21.

الدول النامية في كتابهما الفساد في البلدان النامية "[1]. وقد اعتمد بعض الباحثين على الاختلال في منظومة الأخلاق عند تفسيرهم لانتشار وتطور ظواهر الانحراف والفساد، فهم يرون ان السلوك المنحرف بوجه عام عبارة عن فعل يمثل خروج عن القيم والمعايير الأخلاقية نتيجة لطمع الفرد وجشعه، حيث ترقى المصلحة الفردية عنده على حساب مصلحة أخرى وبخاصة العامة، فيصبح شخصا ضارا أكثر منه نافعا للجماعة والمجتمع .

**-النظرية البنائية الوظيفية:**

ترى هذه النظرية أن كل نسق في حاجة إلي قدر معين من الفساد لكي ينمو ويتطور ، وهي نظرية نوعا ما وكأنها تبرر الفساد ، "وبهذا فإن النظرية البنائية الوظيفية تُرجع المشكلات والظواهر الاجتماعية غير السوية أو المرضية إلى حالة الارتباك وعدم التواز التي تنجم ع حالة الاختلال الوظيفي للأنساق الفرعية، وهذه الاخيرة ناتجة عن حالات التغير الفجائية الآتية إما من الداخل أو من خارج حدود المجتمع."[2]

**نظرية التحديث الوظيفية:**

" ترى هذه النظرية أن الفساد في الدول النامية يمثل مرحلة انتقالية يمكن تجاوزها ، فالمظاهر السلبية والضارة للفساد، عادة ما يتم تشخيصها علي أنها آلام متزايدة بدلا من كونها تعبر عن مرض مميت . ويشير هذا الاتجاه إلي أن المجتمعات الصناعية المتقدمة في أوربا الغربية وأمريكا الشمالية قد مرت بحالة المجتمع الفاسد وتجاوزته ، ومن المحتمل أن تحذو دول العالم الثالث حذو هذه المجتمعات "[3]، إلا أن هذا الاتجاه يهتم بكل ما هو داخلي ومحلي أمام كل ما هو خارجي وعالمي ، وايضاا يهتم هذا الاتجاه ببعض الاعتبارات الثقافية والاجتماعية والنفسية التي تسهم في تفسير انتشار الفساد.

---

[1] ---،--،( تحليل سيسولوجي لأسباب إنتشارالفساد الإداري ببعض مؤسسات الدولة – دراسة ميدانية بمحافظتي الجيزة والغربية)، **مجلة كلية التربية**، جامعة الأزهر، العدد: 180،الجزء الثاني،( أكتوبر لسنة 2018). ولمزيد من المعلومات يرجى الاطلاع على الموقع:

https://jsrep.journals.ekb.eg/article_39476_3e1de9e544ac434e933e67e4c21fdbd5.pdf

[2] عبدالله احمد المصراتي ، الفساد الاداري: نحو نظرية في علم اجتماع الجريمة والانحراف الاجتماعي دراسة ميدانية، الإسكندرية، المكتب العربي الحديث، 2011، ص، 41.

[3] -----، (تحليل سيسولوجي لأسباب إنتشارالفساد الإداري ببعض مؤسسات الدولة) ، مرجع سبق ذكره على الرابط:
https://jsrep.journals.ekb.eg/article_39476_3e1de9e544ac434e933e67e4c21fdbd5.pdf

**- النظرية الاجتماعية :**

" ترجع النظرية الوظيفية في علم الاجتماع الفساد إلى وجود خلل في بناء المجتمع ووظائفه الأمر الذي ينعكس سلبا على طبيعة العلاقات والسلوكيات، بالإضافة إلى تردي وتدهور الأوضاع المعيشية لفئات واسعة من المواطنين نتيجة ارتفاع نسبة البطالة والفقر، ما يدفعهم للبحث عن طرق غير مشروعة من أجل مواجهة متطلبات الحياة والغلاء المعيشي"[1].

**النظرية الاقتصادية:**

"إن العوامل الاقتصادية من أهم العوامل التي أولاها العديد م العلماء اهتماما بار از في تحليلاتهم الاجتماعية التي قدموها لتفسير ما يحدث المجتمع من تغير وتبدل في أوضاعه المختلفة، وبروز العديد من الظواهر الاجتماعية، ومن هذه العوامل توزيع العمالة، والدخل، ونوع المهنة، وسنوات الخبرة، ومدى توافر السلع الاستهلاكية، والازمات الاقتصادية ....إلخ".[2]

## المطلب الثالث: أنـواع الفساد ومستوياته.

للفساد مستويات وأنواع متعددة وسنذكر منها ابرز الانواع وبعض من مستوياته، وهي كالاتي:

**1-الانواع:**

**1-1)الفساد السياسي:** "تشير مظاهر الفساد والانحرافات المالية إلى مخالفات القواعد والأحكام التي تنظم عمل النسق السياسي (المؤسسة السياسية) في الدولة، وعلى الرغم من أن البعض من المختصين يرى أن الفساد السياسي هو أحد مظاهر الفساد الإداري، لكن مظاهر الفساد السياسي تشتمل على فساد مالي وأخلاقي، وبناء عليه فهي مظهر متفرد من مظاهر الفساد"[3].

[1] بوسعيود سارة، مرجع سبق ذكره، ص،17.

[2] عبدالله احمد المصراتي ، مرجع سبق ذكره ص،45.

[3] علي وتوت، ("توصيف ظاهرة الفساد)، **مجلة النبأ**، العدد 79، (تشرين الثاني ، 2005 .)، على الرابط:
https://annabaa.org/nbahome/nba79/019/13.42.28/08/2020

أما مظاهر الفساد السياسي فيمكن ملاحظتها في: الحكم الشمولي الفاسد، وفقدان الديمقراطية، وفقدان المشاركة، وفساد الحكام، وسيطرة نظام حكم الدولة على الاقتصاد.

2-1) **الفساد المالي:** "و يتمثل في مجمل الانحرافات المالية، و مخالفة القواعد و الأحكام المالية التي تنظم سير العمل المالي في الدولة و مؤسساتها، و مخالفة التعليمات الخاصة بأجهزة الرقابة المالية "[1]. ويأخذ الفساد المالي اشكال متعددة منها الرشوة، التهرب الضريبي ، النهب للمال العام...الخ.

3-1 ) **الفساد الإداري:**

"و يقصد به مجموعة الانحرافات الإدارية و الوظيفية أو التنظيمية، و كذا المخالفات التي تصدر عن الموظف العام أثناء تأديته لمهام وظيفته "[2]، كما تشير مظاهر الفساد الاداري الى تلك الانحرافات الإدارية والوظيفية أو التنظيمية و المخالفات التي تصدر عن الموظف العام أثناء تأديته لمهام وظيفته، والتي تتعلق بصفة أساسية بالعمل وبحسن انتظامه.

4-1) **الفساد الأخلاقي:** تشير مظاهر الفساد والانحرافات الأخلاقية والسلوكية إلى مخالفات متعلقة بمسلك الموظف الشخصي وتصرفاته، كأن يرتكب فعلاً فاضحاً مخلاً بالحياء في أماكن العمل "وان تتبعنا تلك الظاهرة باعتبارها حالة مرضية تمر بها المجتمعات عامة والمجتمع الجزائري خاصة فتكون مرتبطة بآليات عمل المجتمع وهذا يعبر عن وجود خلل في بناء المجتمع ونظمه وسلوكه الاجتماعي والأخلاقي فالفساد يرتبط بالسلوكيات والممارسات الخاطئة والمنحرفة كالرشوة والوساطة والمحسوبية والاستغلال والتزوير والجريمة والتهريب لثروات البلد العينية والمادية ."[3]

## 2-مستويات الفساد:

[1] عبد الحفيظ مسكين، "دروس في مقياس الفساد واخلاقيات العمل"، ص ، 17.

[2] المرجع نفسه، ص، 17

[3] ------،(الفساد الاخلاقي... اخطر انواع الفساد)، **جريدة التحرير**،( 30 ماي 2015)،على الرابط :
http://www.altahrironline.com/ara/articles/180523

**2-1)الفساد الأكبر:** "وهو الفساد الذي يرتكبه رؤساء الدول والحكومات والوزراء ومن في حكمهم، وأساسه الجشع، ويرى هنتنغتون أن المتنفذين السياسيين هم أكثر فساداً من كبار الموظفين، وموظفي الدواوين الأعلى مركزا وظيفيا أكثر فساداً من الآخرين، كما أن رئيس الجمهورية أو القائد الأعلى، يفوق الجميع فساداً، وهذا النمط من الفساد لايكون بالضرورة متعارضا مع الاستقرار السياسي"[1] .

**2-2)الفساد الأصغر:** "وهو الذي ينتشر في المستويات الوظيفية الدنيا وذلك من خلال الرشاوى الصغيرة والمنتشرة بين الموظفين الصغار والمسئولين الحكوميين من ذوي الرواتب المحدودة بهدف زيادة دخولهم"[2] وأساسه الحاجة الاقتصادية (المادية) إن الفساد الأصغر يحدث كذلك عندما يقوم وكلاء أو وسطاء لشركات أو أعمال خاصة بتقديم رشاوى للاستفادة من سياسات أو إجراءات عامة للتغلب على منافسين، وتحقيق أرباح خارج إطار القوانين ، كما يمكن للفساد أن يحدث عن طريق استغلال الوظيفة العامة وذلك بسرقة أموال الدولة مباشرة (الاختلاس) أو بتعيين الأقارب (المحسوبية).

**2-3) فساد دولي:** "إن ظاهرة الفساد تأخذ أبعاداً واسعة وكبيرة وتصل إلى نطاق عالمي وذلك ضمن نظام الاقتصاد الحر، وتصل الأمور أن تترابط الشركات المحلية والدولية "[3] بالدولة والقيادة السياسية بشكل منافع ذاتية متبادلة يصعب الحجز بينها، لهذا فهو الأخطر وعلى مدى واسع، "لقد أشار تقرير منظمة الشفافية العالمية إلى أن الشركات الأمريكية هي أكثر الشركات التي تمارس أعمالاً غير مشروعة، تليها الشركات الفرنسية، والصينية والألمانية، كما يشير التقرير إلى أن جيشاً كبيراً من كبار الموظفين في أكثر من (136) دولة يتقاضون مرتبات منتظمة مقابل تقديم خدمات لتلك الشركات"[4]، لقد احتل قطاعي

---

[1] علي توت ، مرجع سبق ذكره. https://annabaa.org/nbahome/nba79/019/13.42.28/08/2020.

[2] عبد الحفيظ مسكين، مرجع سبق ذكره،ص،20.

[3] بوسعيود سارة، مرجع سبق ذكره، ص،21.

[4] علي توت ، مرجع سبق ذكره، ولمزيد انظر: https://annabaa.org/nbahome/nba79/019/13.42.28/08/2020.

المقاولات وصناعة الأسلحة في الدول الكبرى على سبيل المثال رأس القائمة من حيث كونهما أكثر فروع النشاط الاقتصادي التي تنشط في مجال تقديم الرشاوى إلى المسؤولين الحكوميين في الدول النامية لتمرير أعمالهم وخدمة مصالحهم.

**2-4)فساد محلي:** يقصد به ما ينتشر من مظاهر الفساد داخل البلد الواحد،و هو يعبر عن كونه فساد صغار الموظفين والأفراد ذوي المناصب الصغيرة في المجتمع عادةً، ، ولا يزال هذا الفساد هو الأكثر انتشاراً في المجتمع . فالفساد القضائي بهذا الشكل هو من أخطر ما يهلك الحكومات و الشعوب، لأن القضاء هو السلطة التي يعول عليها الناس لإعادة حقوقهم المهضومة.

**2-5) فساد القطاع العام:**

"يشمل الفساد هنا **فساد موظفي القطاع العام** التابعي للدولة الذين يتقاضوا منها مرتباتهم ويكلفون من قبلها بأداء تلك الادوار"[1].

**2-6) فساد القطاع الخاص:**

ويكون هذا النوع في المؤسسات الخاصة التي تعود ملكيتها لافراد ، "ويشير تقرير خاص لصندوق النقد الدولي أن ما بين (80 % - 100 %) من الأموال التي أقرضتها البنوك الأمريكية للدول النامية تعود مرة أخرى إلى الولايات المتحدة وسويسرا وتودع في بنوكها بحسابات شخصية لمسؤولين من تلك الدول بالإضافة إلى مظاهر الإسراف الكبير في استخدام هذه الأموال واستغلالها، كما يشير تقرير نشرته الصحف الأمريكية إلى أن هيئة الأمم المتحدة تهدر سنوياً نحو (400) مليون دولار بسبب الفساد والتبذير وسوء الإدارة"[2].

[1] عبد الله احمد المصراتي، مرجع سبق ذكره، ص،55.

[2] علي توت، مرجع سبق ذكره ، للاطلاع ،انظر
https://annabaa.org/nbahome/nba79/019.htm;14:32.28/08/2020

## المبحث الثاني : الفساد المالي وآليات مكافحته.

### المطلب الاول : مظاهر الفساد المالي

تتعدد مظاهر وصور الفساد بشكل عام ، حيث لا يمكن حصر هذه الظاهرة بشكل كامل ودقيق، وكما بينا سابقا ان من انواع الفساد هناك الفساد المالي ، وسنركز بشيئ من التفصيل في هذا المبحث عليه لانه يخدم موضوع بحثنا بشكل كبير وذلك لان المؤسسة العمومية تعد غنيمة معتبرة لمن يمتهنون الفساد وعلى العموم يمكن تحديد مجموعة من مظاهر وأشكال الفساد المالي على النحو التالي:

1- **الرشوة:**

وهي في ابسط صورها حصول الشخص على منفعة تكون مالية في الغالب لتمرير أو القيام بأعمال تخاف القانون، وكذلك يمكن اعتبارها" بأنها متاجرة الموظف بأعمال وظيفته عن طريق طلب أو قبول أو تلقي ما يعرضه صاحب الحاجة مقابل أداء خدمة أو الامتناع عن أدائها"[1].

2- **التهرب الضريبي :**

"وهو النجاح في التحايل على الضريبة وذلك بعم دفع المستحقات الضريبية، ولكن دون مخالفة القانون"[2]. وتكون الخسائر الناجمة عن التهرب الضريبي كبيرة ومؤثرة جدا.

3- **التهرب الجمركي :**

" يقصد به ادخال البضائع إلى البلد أو إخراجها منها بصورة مخالفة للتشريعات المعمول بها دون أداء الرسوم الجمركية والضرائب الأخرى كليا أو خلاف لأحكام المنع والتقييد الواردة في القانون" [3] حيث يستخدم المهربون طرق ووسائل جد متطورة يصعب على الجمارك ضبطهم أثناء عملية التهريب، او حتى التواطؤ مع بعض من عناصر الجمارك بدفع الرشوة لهم.

---

[1] عبد الحفيظ مسكين، مرجع سبق ذكره، ص، 23

[2] الموسوعة العربية على الموقع:

http://arab-ency.com.sy/law/Search. 15:08.28/08/2020.

[3] سارة بوسعيود، مرجع سبق ذكره، ص،22

4- **غسيل الأموال :**

يقصد بظاهرة غسيل الاموال على أنها: " تلك العملية التي يتم بمقتضاها إخفاء مصادر الاموال التي تولدة عن العمليات ذات النشاط الإجرامي والأنشطة غير المشروعة مثل تجارة المخدرات والأعضاء البشرية...الخ ، والعمل على إدخالها مرة أخرى داخل الاقتصاد المشروع، من خلال سلسلة من عمليات التحويلات المالية والنقدية، حيث يصبح من الصعب التعرف على المصادر الاصلية لهذه لأموال ، ومن ثم إنفاقها واستثمارها في أغراض مشروعة."[1]

ويشير الخبير أحمد ياسين إلى المخاطر الكبيرة على الاقتصادات الوطنية، ويوضح:

" المخاطر كبيرة لأن غسيل الأموال يعتبر الوجه الآخر للفساد المستشري في الدولة، وهو الطريق أمام المال الفاسد لكي ينتقل من البلد إلى وجهات أخرى، وبالتالي حرمان هذه الدولة من الخيرات المالية الكبيرة، فلو تم إدخال هذه الأموال عبر الطرق الرسمية، لفرض عليها ضرائب، وكانت هذه الضرائب ستدخل في خزينة الدولة، وترفع قدرة الحكومة على الإنفاق العام ودعم المشاريع التنموية ".[2]

5- **السرقة :**

يقصد بها أخذ اموال العامة خفية ، وتقع السرقات عادة على الاموال النقدية أو المواد والأشياء العينية العائدة للدولة أو للمؤسسات والهيئات الخاصة، حيث يتم السطو عليها واستغلالها بطريقة غير مشروعة.

**6- الإسراف ونهب المال العام:**

" نجد هدر وتبديد الثروة العامة بشكل سري دون وجه حق، والتي تتمثل بمنح الإعفاءات الضريبية والجمركية أو تراخيص لشركات لغرض تحقيق مصالح متبادلة على حساب المال العام

---

[1] عبد الله عزت بركات، (ظاهرة غسيل الأموال وآثارها الاقتصادية والاجتماعية على المستوى العالمي)، **مجلة العولمة واقتصاديات شمال إفريقيا**، جامعة الشلف، (2005)، ص 217.

[2] -----،(غسيل الاموال في العالم العربي ...اماكن تواجده وطرق مكافحته)، **وكالة انباء سبوتنيك عربي** ، لمزيد من المعلومات https://sptnkne.ws/BB7C.15:47.28/08/2020.

تحت ذريعة المساعدات وتمرير السلع عبر الية منافذ السوق السوداء وغيرها من المسميات التي تتم بطريقة مخالفة للقواعد والأحكام المالية".[1]

**7- الاقتصاد الموازي:**

يرتبط الاقتصاد غير الرسمي بالفساد المالي ارتباطا وثيقا في الجزائر ،إذ تمثل الأنشطة غير الرسمية في مجال التجارة والشغل وبيع وشراء مختلف العملات الصعبة والأشياء ذات القيمة من أبرز مسببات بروز مظاهر الفساد المالي في الاقتصاد الجزائري وذلك من خلال :

"عدم استخدام الفاتورة في الأنشطة غير الرسمية يعيق الدولة في عملية تحديد عدد وقيمة الخاضعين للضريبة.وجود % 35من الشركات التجارية الوطنية مصنفة كشركات وهمية ،حيث تقوم هذه الشركات بتضليل مصالح المراقبة عن طريق تقديم معلومات خاطئة عن مقرها ونوعية نشاطها في السجلات التجارية.إن تشكيل السوق الموازية لنسبة % 25من الاقتصاد الوطني من شأنه حرمان الدولة من عائدات جبائية معتبرة"[2].

## المطلب الثاني : أسباب الفساد المالي وآليات مكافحته .

### اولا :الاسباب

تنقسم العوامل المتسببة في الفساد حسب المختصين والباحثين الى:

**1.العوامل الداخلية :**

وهي مجموعة العوامل التي تصدر أو تنشأ من داخل بنية المجتمع، وتشمل العوامل الاجتماعية والسياسية والاقتصادية والقانونية والثقافية والعوامل الإدارية، والنفسية الاجتماعية. ومنها مايلي:

[1] بربري محمد أمين، كريفار مراد،( دور اهمية نظام الرقابة الداخلية في الحد من ظاهرة الفساد المالي بالاشارة لحالة الجزائر)، مجلة اقتصاديات شمال افريقيا، العدد 17، (السداسي الثاني 2017)، جامعة حسيبة بن بوعلي ، الشلف ، ص، 59.

[2] حبيش علي ،(الاقتصاد الموازي والفساد في الجزائر) ، **مجلة جامعة البويرة**، العدد 10 ، (18جوان 2015)، ص9 و10.

## 1-1عوامل اجتماعية وثقافية[1]:

- انتشار الجهل وتفشى وارتفاع معدلات الامية وعدم دراية المواطنين بحقوقهم الفردية.
- تدهور دور الإعلام وخضوعه لسيطرة بعض الفئات ذات المصلحة من الفساد
- تدخل القيادات واصحاب النفوذ في شؤون الإدارة والمؤسسات العامة.
- ضعف الوازع الديني، ووسائل الضبط الاجتماعي مذ قيم ورأي عام وسيادة القانون
- سيادة الانانية وتغليب المصلحة الشخصية.

### 1-2عوامل اقتصادية[2]:

- الازمات والنكبات الاقتصادية العالمية او المحلية التي تؤثر بشكل خاص بالعملة.
- تدني رواتب الموظفي والعاملي في القطاع الحكومي في ظل غلاء المعيشة
- عدم وجود ضوابط لمراقبة أسعار السلع والخدمات ومتابعتها المستمرة
- التفاوت الاقتصادية بي الطبقات والفئات الاجتماعية
- عد الفصل التام بي القطاعي العام والخاص.

### 1-3 العوامل الإدارية للفساد[3]:

- تضخم الجهاز البيروقراطي
- غياب معايير الكفاءة في اختيار وتعيين الموظفين على مختلف مستوياتهم وباختلاف مهنهم
- تعقد الإجراءات الإدارية وتعددها أمام المواطنين مما يجعلهم يبحثوا على سبل أيسر وأسرع لإتمام معاملاتهم
- ضعف كفاءة الكادر الوظيفي فنيا وعلميا وتقنيا.

## 1-4 العوامل القانونية للفساد[4]:

[1] عبدالله احمد المصراتي ، الفساد الاداري، مرجع سبق ذكره،ص،57.

[2] ايمان بوقصة، (معضلة الفساد المالي في الجزائر)، **مجلة الاستاذ الباحث للدراسات القانونية والسياسية**، العدد 09، المجلد الاول، ، (تبسة 2017)، جامعة العربي التبسي ، ص، 355.

[3] عبد الله احمد المصراتي، الفساد الاداري ،مرجع سابق ، ص،59

[4] عبد الحفيظ مسكين، مرجع سابق ،ص،29

- ضعف أنظمة الرقابة والمتابعة والمحاسبة وعدم مسايرتها للتغيرات في عالم الفساد والجريمة المنظمة
- عدم تطبيق العقوبات على المفسدين، أو قدرتهم على الإفلات منها لوجود ثغرات قانونية أو انتشار الفساد بقطاع القضاء والعدل
- غياب أو ضعف التشريعات وأنظمة والمؤسسات القانونية المختصة بجرائم الفساد.

**1-5 العوامل السياسية للفساد[1]:**

- عدم وجود فصل واضح بي السلطات الأساسية وان وجد الفصل فقد لا توجد الاستقلالية التامة.
- عدم الاستقرار السياسي والتبدل المستمر في السلطة والأدوار وأجهزة ...إلخ.
- التزوير في عملية التنافس على السلطة (الانتخابات) مما يؤدي إلى وصول أشخاص غير صالحين إلى السلطة.
- ضعف أو انعدام المشاركة السياسية لدى الأفراد، والدور الكبير التذي تلعبه جماعات الضغط.
- ضعف أو انعدام دور الأحزاب السياسية في توجيه جموح الحكومات وعدم امتثالها للشفافية والديمقراطية.

**2- العوامل الخارجية: ونذكر منها[2]:**

- الصراع بي الدول الغنية على مصادر الطاقة، خاصة البترول
- المساعدات الخارجية والتي تقدم للدول الفقيرة أو المنكوبة
- الهجرة غير الشرعية، والعمالة الأجنبية غير المؤهلة
- شركات الاستثمار الاجنبية وعصابات التجارة الدولية ومافيا المخدرات وغسل الاموال.

## ثانيا : آليات مكافحة الفساد المالي

[1] سارة بوسعيود، مرجع سابق،ص 25.
[2] عبدالله احمد المصراتي ، الفساد الاداري،مرجع سابق ، ص 63.

ان من اهم الجهود المبذولة من قبل المنظمات والمؤسسات الدولية والإقليمية في مجال مكافحة الفساد ما يلي:

**1- منظمة الشفافية الدولية :** هي إحدى منظمات المجتمع المدني العالمي الرائدة في مكافحة الفساد وتقوم بجمع الشعوب في إطار تحالف عالمي قوي لوضع حد للآثار المدمرة للفساد حول العالم. مهمة الشفافية العالمية هي، إحداث تغيير من أجل خلق عالم بلا فساد، والمنظمة لا تتولى التحقيق على قضايا فساد معينة أو الأفراد، بل تطور وسائل مكافحة الفساد وتعمل مع منظمات المجتمع المدني، الشركات والحكومات لتنفيذها، وهدف المنظمة هو أن تكون محايدة وتقوم بعمل ائتلافات لمحاربة الفساد[1].

وهي من أكبر المنظمات في مجال إعداد الدراسات والإحصائيات والجداول الخاصة بترتيب الدول من حيث انتشار الفساد وتسعى إلى زيادة فرص مساءلة الحكومات ومحاربة الفساد بها وهي ممثلة في اغلب دول العالم بما فيها الجزائر ( الجمعية الجزائرية لمكافحة الفساد ) ،وتقوم بإصدار مؤشرين وهما :

- **مؤشر مدركات الفساد** بدءا من 1995ترتب فيه الدول حسب مستويات الفساد؛
- **مؤشر دفع الرشوة** ابتداء من 1999 يركز هذا المؤشر على مدى ميل الشركات في الدول الكبرى إلى دفع الرشوة في الخارج؛
- **التقرير العالمي الشامل عن الفساد،** والذي نشر لأول مرة عام2001 ويركز كل عام على الفساد في قطاع معين من القطاعات الحيوية في مختلف دول العالم [2]..

2- **المنظمة العالمية للبرلمانين ضد الفساد :**

" التي تأسست في مؤتمر برلماني دولي عقد في كندا وهي منظمة معنية بتعزيز مبادئ المساءلة والنزاهة والشفافية ، وتقوم بدور التنسيق العالمي بين مختلف البرلمانين ، و المنظمة كذلك تسعى إلى وضع دليل للبرلمانين لكيفية السيطرة على الفساد وتوفير مادة تدريبية

[1] منظمة الشفافية الدولية على الرابط:
https://www.transparency.org/en/cp 15.22/12/08/2020i

[2] سارة بوسعيود ، مرجع سابق، ص، 95.

للبرلمانين على موضوع الموازنة و المراقبة المالية واصدار مدونة سلوك البرلمانين وقياس أداء الدور الرقابي للبرلمانين "[1].

## 3- البنك الدولي :

يعتبر البنك الدولي أكبر مصدر تمويلي في العالم حيث يقوم بتقديم المساعدات المالية والفنّية للدول النامية بغرض دمج اقتصاديتها مع الاقتصاد العالمي، وُيعّد البنك الدولي من أكثر الأطراف الدولية اهتماماً بالقضاء على جرائم المالية لكونه يعتبر أكبر الأجهزة الداعية لبرامج تنمية المجتمعات وتمويلها لمواجهة الفساد، فالبنك الدولي بعد اقتناعه بالأثر السلبي للفساد على التنمية وعلى عدالة توزيع المنافع الناتجة عنها، وضع برنامج عمل متكامل وفق خطط متناسقة لمحاربة الفساد عن طريق مساعدة الدول في الإصلاحات الاقتصادية وتقوية أجهزتها والتّأكد من استبعاد شبهة الفساد من المشروعات التّي يمّولها، كما تقتضي سياسة البنك تخفيض الإقراض للدول التّي يعّم فيها الفساد والتّي ترفض العمل الجاد من أجل الحّد منها ، " فالبنك الدولي يمتلك استراتيجية جديدة لتوسيع نطاق مكافحة الفساد والقضاء على الجرائم المالية على المستويين الدولي والوطني وكذا تحسين إدارة الحكم في البلدان المتعاملة مع البنك خاصة وأّنها الجهة الرائدة على مستوى العالم في مجال تقديم المساندة لتدعيم القطاع العام، هذا كله من خلال انشاء عّدة مشروعات برامج من شأنها زيادة مستوى الشفافية "[2].

بالإضافة إلى ما سبق فقد قام البنك الدولي بالعديد من الآليات والإجراءات من أجل مكافحة الفساد والقضاء على الج ارئم المالية ويمكن تقسيمها إلى نوعين:

- تكمن الإجراءات "الوقائية للبنك في كونه يتمتع بنطاق التحّري واستعلام أساليب قوّية تُمكنه من اتّخاذ القرارات المناسبة، كما يقوم بتقديم العون للدول من أجل محاربة الفساد، لذلك فإّنه

[1] لحين فريد، « الفساد الاقتصادي أسبابه تداعياته وآليات مكافحته»، ورقة بحثية، المدرسة العليا للإحصاء التطبيقي والاقتصاد، القليعة ، الجزائر2015، ص، 204.

[2] توفيق جبابلية ، آمال جبلون ، «الشفافية كآلية لمكافحة الفساد في الإدارة المحلية،( مذكرة لنيل شهادة الماستر في العلوم السياسية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، 08 ماي 1945 قالمة)،(2008)،ص،86 .

يسعى دوًما لاجراءات التحقيق بهدف التصدي للإجرام البنكي عموًما ومواجهة الفساد خصوصا".[1] اكما يقوم البنك الدولي باجراء مراجعات لحسابات المتعهدين وهي السبيل الوحيد الّذي تشكله الرشاوى حيث يتعهّدون بمقتضاه منع ممارسة الفساد، كما يقوم بالتوفيق بين المصالح الاقتصادية للدول الفقيرة والغنية وبذل جهد للحّد من الفساد والقضاء على الجرائم المالية.

## 4- صندوق النقد الدوليFMI [2]:

يعتبر صندوق النقد الدولي هو الآخر من المنظمات الدولية الحكومية المعنية بالأنشطة المتعلقة بمكافحة الفساد والتَّويج لمبادئ وآليات الحكم الراشد، وقد ساعده على ذلك ما تمتلكه من صلاحيات وسلطات واسعة في مجال مراقبة السياسات الاقتصادية والمالية سواء على صعيد الدول الأعضاء أما على الصعيد العالمي وتشمل هذه الصلاحيات بعض الجوانب المتعلقة بسياسات الاقتصاد الكلي (الموازنة العامة للدولة، إدارة شؤون النقد والائتمان وسعر الصرف) وما يرتبط بها من سياسات هيكلية تؤثر في أداء الاقتصاد الكلي (سوق العمل وتأثيراته في سياسات التوظيف والأجور،) وكذلك الجوانب المتعلقة بسياسات القطاع المالي (تنظيم المالي والمؤسسات المالية الأخرى والرقابة عليها). ودافعه من وراء هذه الرقابة تحقيق الاستقرار المالي والنقدي في العالم على ان يوفر الشروط الملائمة التنمية شاملة ومستدامة .

" فنجد أّن صندوق النقد الدولي أوصى اهتمامًا خاصا بمكافحة الفساد كونه يهدف إلى دعم التعاون الدولي في المجال المالي، ولقد وضع ضوابط منشدة متعلقة بتقديم القروض والمساعدات، فقد أكّد هذا الأخير أّنه سوف يوقف مساعداته المالية لأية دولة يثبت أّن الفساد

[1] عزيزة معلوم ، كريمة مصواف ، «دور البنوك و المؤسسات المالية لمكافحة جريمة تبييض الأموال وتمويل الإرهاب»، (مذكرة لنيل شهادة الماستر، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة عبد الرحمان ميرة، بجاية)، (2013). ص،55 .

[2] **صندوق النقد الدولي** :هو عبارة عن مؤسسة تمثل ا لحكومات العالمية أنشأ بموجب معاهدة دولية للإش ارف على عمل النظام النقدي الدولي الجديد بعد الحرب العالمية الثانية، وهو وكالة متخصصة من وكالات منظومة الأمم المتحدة، أصبح له وجود فعلي سنة، 1945يعمل على تعزيز سلامة الاقتصاد العالمي و يقع مقر الصندوق في واشنطن عاصمة الولايات المتحّدة الأمريكية منشور على الموقع www.imf.org:تّم الإطلاع عليه يوم28 /2020/08.

الحكومي فيها يعيق الجهود الخاصة" [1]، فصندوق النقد الدولي يمارس ثلاث وظائف رئيسية يمكن من خلاله التعامل مع قضايا الفساد بأساليب متنوعة وهي:

-**الوظيفة الاستشارية** :والتي تتيح للصندوق حق تقديم المشورة وإعداد الملاحظات التي يراها ضرورية لتصحيح السياسات الاقتصادية والمالية،

-**الوظيفة الاقراضية** :من خلال هذه الوظيفة يمكن للصندوق أن يلعب دورا مؤثرا في حمل الحكومات على اتخاذ إجراءات وسن قواعد وقوانين محددة تضمن قدرا معينا من الشفافية والمصداقية،.

-**الوظيفة الفنية** : يعتبر الصندوق مستودع لخبرات فنية هائلة بوسع الدول الأعضاء أن تنهل منه إن أرادت تعزيز قدرتها على تصميم وتنفيذ السياسات الاقتصادية المالية والضريبية وبناء المؤسسات والأجهزة المحلية المسؤولة عن إدارة وتنفيذ هذه السياسات (وزارة المالية، البنك المركزي...،إلخ،) بالإضافة إلى كيفية إعداد الإحصاءات والبيانات وتعزيز الشفافية والمساءلة للتحدي مختلف اشمال الفساد[2] .

**5- هيئة الامم المتحدة:**

نظرا للمعانات التي تعيشها الدول بسبب تفشي ظاهرة الفساج التي ارتبطت بمختلف الجرائم المالية والاقتصادية، ظهرت الحاجة الى التعاون الدولي لمكافحة هده الظاهرة والتي اثمرت جهودها من خلال وضع مجموعة من المبادرات والقرارات والاتفاقيات الدولية واهمها -اتفاقية الامم المتحدة لمكافحة الفساد جاءت هذه الاتفاقية والتي تحتوي على 71مادة مصنفة في ثمانية فصول ، تلزم الدول الأطراف فيها بضرورة إجراء و تطبيق تدابير وتعديلات واسعة النطاق تمس مختلف تشريعاتها وأجهزتها الإدارية والمالية والقضائية ، تهدف أساسا إلى الوقاية من جرائم الفساد ومكافحتها وردع مرتكبيها إضافة إلى التعاون الدولي بين الأطراف في هذا المجال .كما أولت أهمية كبيرة إلى مواجهة الفساد في القطاع العام والخاص على السواء، كما وفرت من الضمانات ما يسهل

[1] توفيق جبابلية ، آمال جبلون ، مرجع سابق، ص86 .

[2] سارة بوسعيود ، مرجع سابق، ص 97.

الكشف والتحقيق في جرائم الفساد وكذا حماية الشهود والضحايا والمبلغين والجزاء وكذا وضع آليات لاسترداد الأموال المهربة إلى الخارج وغيرها من التدابير الرامية إلى الحد من الفساد والوقاية منه.

**6- منظمة التجارة العالمية:**

لقد أصبحت التجارة العالمية تتم بين مختلف الدول في منظومة متكاملة من خلال أسس تحددها مجموعة ضخمة من الاتفاقيات الثنائية والإقليمية والدولية تطورت وكانت جميعها تهدف إلى تعتبر تسهيل حركة التبادل التجاري للسلع والخدمات لأنها تقوم بطلب قيام منظمة متخصصة تشرف على تنفيذ هذه الاتفاقية وحل المشاكل التّى تظهر من خلال الممارسات الفعلية المنظمة التجارة العالمية وكالة متخصصة تابعة لهيئة الأمم المتحدة، ويكمن الهدف الأساسي لهذه المنظمة هو المساعدة في سريان وتدفق التجارة العالمية بصورة متوقعة ونزيهة وخالية من الفساد[1].

تهدف هذه المنظمة الى القيام بدراسة عن الممارسات الحكومية في هذا الصدد بغرض صياغة المواد الاساسية لاتفاقية حول ظاهرة الفساد والجرائم المالية، وتكمن كذلك مهمة المنظمة العالمية للتجارة الدولية لمكافحة الفساد والقضاء على الجرائم المالية في تحقيق حرية التجارة وإقامة علاقات متعددة، كما تقوم قواعدها على أحكام مكافحة الفساد التجاري وإلغاء جميع الممارسات غير المشروعة في السوق الدولي.

## المطلب الثالث :مؤشرات إدراك الفساد المالي

**اولا: تعريف المؤشر وخصائصه وانواعه :**

1- **تعريف المؤشر** : هو اداة نكون من خلالها قادرين على تقدير او قياس حالة بشكل موضوعي وعلمي لفترة من الزمن (سنة، شهر، اسبوع...الخ).

2- **خصائص المؤشر** :يجب أن يتوفر في المؤشر عدة خصائص من أهمها :

[1] ليندة عزوق، نجاة بونصر، «مكافحة الفساد الدولي كآلية للوقاية من الجرائم المالية»، (مذكرة لنيل شهادة الماستر في الحقوق، كلية الحقوق والعلوم السياسية ،قسم قانون الاعمال، جامعة عبد الرحمان ميرة، بجاية)،( 2017)، ص،45.

الدقة؛ بمعنى أن يقيس بالفعل ما يريد قياسه، يمكن التنبؤ هو أو توقعه، ضرورة الاعتماد عليه في مختلف الظروف ويعطي النتائج ذاتها

**ثانيا: أنواع مؤشرات ادراك الفساد المالي**

تختلف مقاييس الفساد إلى نوعين[1]:

- مؤشر مدركات الفساد التي تصدره منظمة الشفافية الدولية؛
- مؤشر دفع الرشوة، ايضا تصدر منظمة الشفافية الدولية؛
- مؤشر الحاكمية او الحكم الجيد، الذي يصدره البنك الدولي.

**بعض المؤشرات الدولية للقياس الفساد المالي:**

ومن أهم المؤشرات التي تصدر هي ثلاث مؤشرات وهي[2]:

- مؤشر مدركات الفساد Corruption Perceptions index (CPI)
- التقرير العالمي الشامل عن الفساد Global Corruption Report ( GCR)
- مؤشر دفع الرشوة Corruption Perceptions index .

**1- مؤشر مدركات الفساد Corruption Perceptions index[3]:**

الّذي يقيم ويرتب الدول طبقا لدرجة إدراك وجود الفساد بين المسئولين السياسيين في الدولة وهو مؤشر مركب يعتمد على بيانات ذات صلة بالفساد، ويستند إلى دراسات متنوعة يرصد من خلالها آراء المستثمرين المحليين والأجانب والمعاملين مع الإدارة الحكومية المعنية حول الاجراءات المتبعة ودرجة المعاناة التّي تعترضهم في تنفيذها ونظرياتهم إلى مدى انتشار الفساد والرشوة.

---

[1] احمد صقر عاشور، **قياس ودراسة الفساد في الدول العربية: مناقشات المنظمة العربية في مكافحة الفساد** "**مؤشر الفساد في الأقطار العربية إشكاليات القياس**"، الطبعة الأولى، بيروت، منشورات المنظمة العربية في مكافحة الفساد،( 2010 )، ص، ص 48,47.

[2] عمرو عبد الله، **مؤشرات الإدارة الرشيدة: مكافحة الفساد والتمثيل والمساءلة**، الملتقى العربي الثالث "الإدارة الرشيدة خيار للإصلاح الإداري والمالي"، المنعقد في القاهرة، مايو ،2008، منشورات المنظمة العربية للتنمية الإدارية، القاهرة، ،2009، ص203.

[3] منظمة الشفافية العامية على الموقع : https://www.transparency.org/ar/news/cpi-2019-global-highlights.9:43.29/07/2020

ويضّم هذا الأخير معلومات مستمدة من إحصائيات خلال السنتين الماضيتين، كما يقّيم حجم الفساد في البلاد من قبل خبراء مقيمين في البلاد أو خارج البلاد. وحسب تقارير نشرتها منظمة الشفافية العالمية لمؤشرات الفساد، وذلك حسب تقدير درجات الفساد في مختلف دول العالم من خلال ترتيب الدول حسب الدول الأقل فساداً.

**2- التقرير العالمي الشامل عن الفساد GCR Global Corruption Report:**

" نشر التقرير العالمي الشامل لأّول مرة في 2001. ويركز بشكل عام على الفساد في قطاع لم لعا معين من القطاعات الحيوية في مختلف الدول، وعمل النزاهة لهذه الفروع دفعت ببعض رؤساء الدول الى افصاح عن ممتلكاتهم الخاص"[1] .

**3- مؤشر دفع الرشوة CPI Corruption Perceptions Index:**

وهو يقيس الفساد من وجه شركات صناعة و متعددة الجنسيات التّي تدفع رشاوى للمسئولين الحكوميين في الدول الاخرى لتسهيل أعمالها و لتصدير منتجاتها لتلك الدول[2].

## المطلب الرابع: واقع الفساد المالي في الجزائر.

إن ظاهرة الفساد ظاهرة حساسة وتتم عادة في الخفاء، لهذا من الصعب دراستها وقياسها خاصة في الدول النامية، حيث يكون متابعة الظاهرة أمرا في غاية الصعوبة، وهذا ما ينطبق خاصة على حالة الجزائر، حيث تكاد تنعدم الأرقام والتقارير الرسمية عن الفساد، بالإضافة إلى عدم فعالية الهيئات والمؤسسات المكلفة بمكافحته، فهي عبارة عن مؤسسات شكلية لا تتمتع بالصلاحيات والاستقلالية اللازمة للقيام بدورها بشكل فعال ومناسب، وشهدت الجزائر خلال فترة تولي الرئيس بوتفليقة لرئاسة البلاد منذ العام 1999، تفجير العديد من ملفات الفساد، التي كلفت

[1] رفيق عويد غزوان،( دراسة تحليلية لمؤشرات منظمة الشفافية الدولية)، **مجلة النزاهة والشفافية للبحوث والدراسات**، العدد 09، العراق،( 2016)،ص، 13

[2] المرجع نفسه، ص،12

الخزينة العمومية المليارات من الدولارات، على غرار ملف مجمع الخليفة، والطريق السيار شرق غرب، وسوناطراك واحد واثنين .

وعليه سنتطرق في هذا المطلب الى تنصيف الجزائر من خلال المؤشرات المعتمدة والمذكورة سابقا، وايضا سنشير الى ابرز قضية فساد بعد سنة 2014 وهي قضية البوشي.

يصنف تقرير التنافسية العالمية لفترة 2018–2019 الصادر عن المنتدى الاقتصادي العالمي، الجزائر في المرتبة 92 عالميا من أصل 140، وذلك بعد حصولها على 53.8 نقطة من أصل مئة. وضمن المؤشرات الفرعية التي استند عليها واضعو مؤشر التنافسية، نجد أن البلاد احتلت موقعا متخلفا جدا في مجال انتشار ظاهرة الفساد بحلولها في المرتبة 96 عالميا، وأيضا في مجال شفافية الميزانية (المرتبة 116). وفي مجال الرقابة ومعايير الإفصاح، جاءت الجزائر في المرتبة 131 عالميا، وهي المرتبة نفسها التي حصلت عليها البلاد في مجال وضع تشريع لمحاربة تضارب المصالح. ويفيد مؤشر إدراك الفساد لعام 2018 الصادر عن منظمة الشفافية الدولية (ترانسبرنسي)، بأن الجزائر احتلت المرتبة 105 عالميا من أصل 180 دولة بمعدل 35 نقطة من أصل 100، وقد تحسن ترتيب البلاد قليلا مقارنة بمؤشر الفساد لعام 2017، إذ كانت في المرتبة 112.[1]

لقد كان الجزائريون يعتقدون إلى وقت قصير أن فضيحة الخليفة والطريق السيار شرق – غرب ستكونان آخر قضايا الفساد والاحتيال في الجزائر، خاصة بعد تعهد السلطات العليا في البلاد بمتابعة المتورطين في قضايا الفساد ومعاقبتهم، لكن لم تغلق هاتين القضيتين اللتين كلفتا خزينة الدولة مليارات من الدولارات حتى انفجرت أخرى وهي قضية الكوكايين واللحوم المجمدة.

## 1- ابرز قضايا الفساد المالي في الجزائر في فترة ما بعد 2014.

### قضية قناطير الكوكايين واللحوم المجمدة:

أعلنت الرئاسة الجزائرية الثلاثاء 26 يونيو/حزيران 2018 أن الرئيس عبد العزيز بوتفليقة أقال المدير العام لألمن الوطني عبد الغاني هامل من منصبه، في عام 2010 للمديرية العامة ،

[1] محمد بنساكم ، (ماذا تقول التقارير الدولية عن الفساد في الجزائر؟ ) ، من الموقع :
https://www.aljazeera.net/news/politics/2019/3/28/.10:26.29/08/2020

غادر الدرك وتم تعيينه رئيسا لألمن الوطني ليحل محل علي التونسي، الذي قتل. وتأتي هذه الاقالة بعد ساعات قليلة من تصريحات للهامل حول قضية تهريب كوكايين. ويأتي هذا القرار غير المتوقع وسط فضيحة تهريب كوكايين أطاحت بالعديد من المسؤولين وضمنهم قضاة. وحدثت الواقعة، عندما صادر خفر السواحل يوم 29 مايو/أيار الماضي شاحنة في عرض البحر وهي قادمة من ميناء فالنسيا بإسبانيا، متوجهة إلى ميناء وهران بغرب الجزائر. وانطلقت الباخرة المحملة بالمخدرات من البرازيل.[1]

ففي شهر أفريل وقبل شهر ونصف من شهر رمضان حيث يرتفع فيه استهلاك الشعب الجزائري للحوم الحمراء حوالي أربع مرات حسب مديرية التجارة أي حوالي 37000 طن، عقدت شركة دنيا للحوم في الجزائر التي يمتلكها كمال الشيخ مع شركة (مينرفا فود) اتفاق يقضي باستيراد 1206 علبة لحم طازج دون عظم بـ 70 مليار سنتيم وهي أكبر شركة تصدير لحوم في البرازيل تأسست منذ 1992. وتملك 11 مؤسسة صناعية لتحويل اللحوم والغريب في الامر أن المستورد الجزائري لم يزل هو الممثل عن شركته البرازيل في هذه الصفقة الكبيرة، و"كمال الشيخ "حاصل على امتياز استيراد اللحوم في سنة 2007 من شركة (مينيرفا فود) وهو الوحيد الذي يحق له توزيع لحومها في الجزائر بشكل حصري، وقد تم تسهيل الاستيراد عن طريق (ترست بنك بالجزائر) الذي يتعامل معه "كمال الشيخ" بمئات المليارات حيث فتح البنك خط قرض في هذه الصفقة للمستورد دنياميت عن طريق صيغة المرابحة بـ .160 مليار سنتيم وتم الاتفاق مع الشركة البرازيلية على تسديد المستورد لثمن البضاعة وتكاليف النقل بعد وصول السلعة لميناء وهران، وفي 29 ماي وصلت البضاعة بعد مرورها على ميناء اسبانيا فالنيسا، أين تم التفتيش من قبل مصالح الجمارك وفتح الحاوية التي بها كمية الكوكايين اعادة غلقها بقفل جديد دون الإشارة إلى وجوده وتم تسليم سند الشحن بشكل عادي لقائد الباخرة الذي يقود باخرة (ايين وا من الشركة البحرية MSC المعروفة بمقرها جنيف)، وبمجرد وصولها لميناء وهران تم العثور على أحد الحاويات العشرون محملة 54 بلحم كان قد فسد وكمية معتبرة ومذهلة من الهيروين.

واضطرت الحكومة الجزائرية للخروج عن صمتها، بعد حوالي شهر من التداول العالمي والجدل السياسي، بخصوص مزاعم عن تورط مسؤولين كبار (في قضية تهريب أكثر من 700 كلغ من الكوكايين)، وخرج وزير العدل الطيب لوح، عن صمته، بإيعاز من رئاسة الجمهورية،

[1] نوفل سمايلي،.فضيلة بوطرة ،(تاثير ظاهرة الفساد الاداري على حقوق الانسان والتنمية البشرية في الجزائر مع اشارة للوسائل القانونية للمكافحته)، (ورقة بحثية، جامعة العربي التبسي، الجزائر) ، (2019). على الرابط:
https://www.rolacc.qa/wp-content/uploads/2019/06/13.pdf.12:33.29/08/2020.

وكشف الوزير أن النيابة أمرت بسجن 12 شخص على ذمة التحقيق، في قضية مصادرة شحنة المخدرات الصلبة، التي جاءت على ظهر باخرة ليبيرية من البرازيل، مصحوبة بأطنان من اللحوم الحمراء، استوردها رجل أعمال ومن بين الموقوفين على ذمة التحقيق في القضية صاحب البضاعة كمال شيخي، بالإضافة إلى اثنين من اشقائه ، وأحد شركائه في مشروعات عقارية ضخمة.

كما تم توقيف قاضيين يشتبه في علاقتهما بتمكين "كمال شيخي" من تسهيلات وامتيازات هامة من أجل الفوز بمشروعات في المزاد العلني. ليفوز شيخي بصفقات عقارية، في مقابل تلقي رشاوي وعمولات. و فضائح العقار التي ارتبطت بشيخي، تم اكتشافها، بحسب لوح، بناء على التحريات القضائية في القضية الأولى، وهي كمية الكوكايين المصادرة، لمسؤول كبير شخصيا ومن بين المشتبه في ضلوعهم في الشق الثاني من القضية، نجل وزير سكن سابق ورجل أمن يشتغل سائقا في جهاز الشرطة، وشدد "وزير العدل على أن رئيس الجمهورية لن يقبل بإفلات أحد من العقوبة، في حال ثبت تورطه في هذه القضية. وأنا كوزير سأحرص على أن يأخذ القانون مجراه في هذه القضية".

وأعلن إطلاق إنابات قضائية باتجاه القضاء في إسبانيا والبرازيل وهما بلدان على صلة بشحنة الكوكايين، لمعرفة الجهات أو الأشخاص الذين لهم صلات مفترضة مع قضية الكوكايين. يشار إلى أن شيخي يمون وزارة الدفاع ومئات الثكنات العسكرية باللحم المستورد، وتوجد شكوك في تورط مسؤولين عسكريين في أنشطته التجارية إذا ما ثبت أنها مشبوهة[1].

**4- ترتيب الجزائر في مؤشرات الفساد الدولية:**

ما تطرقنا إليه في الجزء السابق هو فضائح الفساد في الجزائر لا تعتبر كحقائق علمية ستند بها ويعتمد عليها في البحث العلمي لأن أغلب مصادرها كانت من الصحافة وذلك بسبب غياب تقارير رسمية أو مؤلفات ذات قيمة علمية تتناول هذه الفضائح، لكن بالرغم من ذلك فهي تعتبر أحداث حقيقية تداولت في الساحة الوطنية وحتى الدولية ووصلت إلى القضاء، وعليه كان

[1] نوفل سمايلي،فضيلة بوطرة ،مرجع سابق، على الرابط:
https://www.rolacc.qa/wp-content/uploads/2019/06/13.pdf

لا بد من توظيف المنهج العلمي بُ دراسة هذه الظاهرة، وذلك من خلال اللجوء إلى استعمال مؤشرات الفساد التي تنشرها المنظمات والمؤسسات الدولية.

وقبل التطرق الى ترتيب الجزائر في بعض المؤشرات الدولية، نستعرض خريطة العالم للفساد، والتي تعدها منظمة الشفافية الدولية:

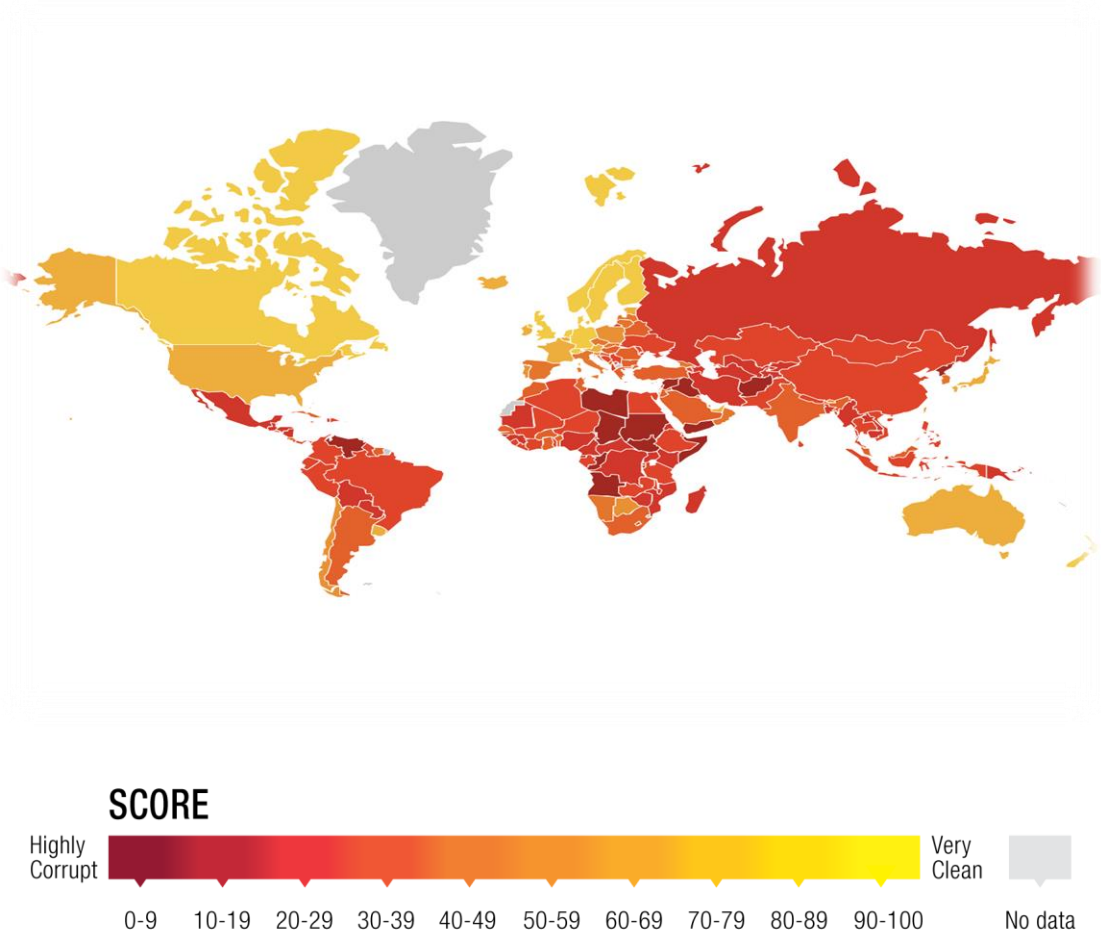


source: https://www.transparency.org/en/cpi 2020/results.

تبين هذه الخريطة الخاصة بالفساد على المستوى العالمي والتي تحدرها منظمة الشفافية الدولية، أن الجزائر تعتبر من أكثر الدول التي تعرف انتشار واسعا لمختلف اشكال الفساد، حيث تنتمي إلى الفئة **السابعة الملونة بالأحمر الداكن** والتي تسلل درجات متدنية من الشفافية تمتد من 30 إلى 39درجة من أصل 183 درجة.

**أ. مؤشر مدركات الفسادCPI**

هذا المؤشر كما تم الإشارة إليه سابقا تصدره منظمة الشفافية الدولية، يرتب دول العالم وفقا لدرجة ادراك وجود الفساد بين المسؤولين والسياسيين في الدولة ، تتًراوح قيمته بين الصفر الذي يعد درجة فساد عالية، و 100التي تعتٍ درجة شفافية عالية إذا كان المؤشر يتًراوح بين 0 و 100. ويوضح الجدول التالي رتبة ودرجة الفساد التي حصلت عليها الجزائر في مؤشر مدركات الفساد من سنة 2003 الى 2019. وسنقوم بتقسيم هذه الفترة كالاتي:

1- الفترة من 2003 الى 2012.[1]

2- الفترة من 2013 الى 2019.

**الجدول رقم (1) يبين درجة ورتبة الجزائر في مؤشر مدركات الفساد الخاص بمنظمة الشفافية الدولية، من2013 الى 2019.**

| السنة | عدد الدول | الرتبة | الدرجة |
|---|---|---|---|
| 2013 | 183 | 36من100 | 94 |
| 2014 | 183 | " 36 | 100 |
| 2015 | 183 | " 36 | 88 |
| 2016 | 183 | " 34 | 108 |
| 2017 | 183 | " 33 | 112 |
| 2018 | 183 | " 35 | 105 |
| 2019 | 183 | 35 من 100 | 106 |

Source: https://www.transparency.org/en/cpi/2020

[1] : منظمة الشفافية العالمية على الرابط : https://www.transparency.org/en/cpi 13.54 /18/07/2020

ومن خلال الجدول رقم (1) يتبن لنا ان الجزائر شهدت تقدم طفيف على مستوى كل من الرتبة والدرجة في مؤشر الفساد لسنة 2013 حيث نالت المرتبة 36 من 100 والدرجة 94،كما انها حافظت على نفس الرتبة في سنة 2014 الا انها تقدمت بست درجات على السنة السابقة لتحتل درجة 100من 183 دولة، الا انه في سنة 2015 ومع انها تمسكت بالمرتبة 36 من 100 الا انها تأخرت في الدرجة لتصبح 88 من 183دولة، وفي 2016 تأخرت الجزائر في مرتبة الفساد بمرحلتين لتحوز المرتبة 34 من 100 وبدرجة 108 من اصل 183 دولة، وفي 2017 احتلت الجزائر اسوء رتبة في العشر سنوات الاخيرة ب 33 من اصل 100 وحتى على مستوى الدرجة نالت اسوء درجة لها ب 112 من 183 دولة رغم مصادقتها لاتفاقية الامم المتحدة لمحاربة الفساد قبلها بسنة ، وبعد هذا السوء تحسنت الجزائر في سنة 2018 من حيث الرتبة والدرجة وذلك ب 35 من 100 كرتبة و 105 من كدرجة من اصل 183 ، وحافظت الجزائر على نفس الرتبة في 2019 لتحتل 35 من 100، الا انها لم تتمكن من المحافظ على الدرجة لتتقدم بدرجة عن السنة التي سبقتها ب 106 من اصل 183 دولة حول العالم.

ويمكن القول ان الصورة العامة لأداء الجزائر في مؤشر مدركات الفساد غير جيدة، وغتَ مشجعة على الاطلاق.

**ب. مؤشر ضبط الفساد الخاص بالبنك الدولي**

ترتيب الجزائر بمؤشر ضبط الفساد حسب تقارير البنك الدولي: ترتبت الجزائر من خلال التقارير الدولية حول الفساد في مراتب متأخرة تؤكد على وجود وانتشار الفساد في جميع أجهزة الدولة. والجدول رقم (02) يبين مؤشر ضبط الفساد حسب تقارير البنك الدولي خلال الفترة 2010-2016.[1]

**الجدول رقم (2) مؤشر ضبط الفساد الخاص بالبنك الدولي تصنيف الجزائر للفترة 2010-2016 .**

[1] نوفل سمايلي،فضيلة بوطرة ،مرجع سبق ذكره على الرابط:
https://www.rolacc.qa/wp-content/uploads/2019/06/13.pdf

| السنة | 2010 | 2011 | 2012 | 2013 | 2014 | 2015 | 2016 |
|---|---|---|---|---|---|---|---|
| القيمة | -0.51 | -0.48 | -0.46 | -0.44 | -0.44 | -0.42 | -0.39 |

http://www.transparency.org/news/feature/coppuption_perceptions_index_2016

بالنظر لواقع الجزائر في محاربة الفساد ومن خلال الاعتماد على مؤشر ضبط الفساد للبنك الدولي نجد أنها ماتزال مصنفة ضمن مجموعة البلدان المتأخرة في هذا المجال، حيث يلاحظ تدهور أدائها سنويا خلال الفترَة من 2010 إلى 2016 كما يشير التقرير الذي أصدره البنك الدولي عن أوضاع الحكومة، والذي يعتمد على قياس مدى تورط السياسيين والبرلمانيين والقضاة وموظفي الحكومة ومسئولي الضرائب والجمارك في قضايا الرشوة الفساد .

## المبحث الثالث :المؤسسة العمومية في الجزائر.

اعتمدت المؤسسة العمومية كأسلوب لإدارة المرافق العامة في النظام الجزائري، وذلك خلال الفترات المختلفة التي مرت بها الجزائر من تطبيق للنظام الاشتراكي في بداية الاستقلال، إلى الاتجاه نحو اقتصاد السوق نهاية الثمانينيات كل ذلك أثر على مفهوم المؤسسة العمومية في الجزائر، وسنتطرق في هذا المبحث الى المؤسسة العمومية الجزائرية وقد تناولت الكثير من الدراسات موضوع المؤسسة العمومية وبخاصة تطورها في الجزائر مع تغير مراحل الدولة، وكنا سنفصل في ما يتعلق بهذا الجزء في الشق المتعلق بدراسة الذي كنا سنتناول فيه احد انواع المؤسسات العمومية واعطاء المزيد من المعلومات فيه الا ان مايمر به العالم والجزائر كبعا من تفشي ظاهرة كورونا وقيام الدولة بوضع اجراءات مختلفة للحد من انتشار الوباء حال بين دراسة الحالة وبيننا و لذلك سنتناول في هذا الفصل المبحثين الآتين:

**المطلب الأول:** مفهوم المؤسسة العمومية.

**المطلب الثاني:** خصائص المؤسسة العمومية.

**المطلب الثالث :** انواع المؤسسة العمومية.

**المطلب الرابع :** الرقابة على المؤسسات العمومية.

### المطلب الاول: مفهوم المؤسسة العمومية.

### اولا: النشأة والطور

كانت المؤسسة العمومية واحدة من تلك الوسائل التي ابتدعها الفكر الإداري، في مجال تنفيذ أوجه نشاط الدولة الحديثة، بقصد التخفيف من غلو الإدارة المركزية لذلك استحدثت المؤسسة العمومية في الماضي لغرض إدارة قطاعات محدودة من أوجه نشاط الدولة، ثم استخدمت فيما بعد في المجال الضخم للمشروعات العامة.

وتستلهم مبادئ المذهب الحر مقومات وجودها من الفرد، فيقوم هذا المذهب على أساس أن للأفراد حقوقا لصيقة بهم، ولدت معهم ولا يمكن للدولة أن تمسها أو تسن ما يخالفها، فهي إذن سابقة عن نشأة الدولة، وفي مرتبة تعلو الدولة، لأن الغاية من قيام الدولة حماية تلك الحريات الفردية، وبهذا يكون المذهب الفردي قد أرسى مبدأين هما[1]:

- الحرية.
- عدم تدخل الدولة .

من هذين المبدأين استلهمت الدولة الحارسة مبررات سلطانها، واستقت منها أبعاد خلها تد ، فقد كان هذا التدخل مقصورا على ضرورة تأمين متطلبات الأمن والعدالة، والقيام ببعض الأعمال العامة والمنشآت التي لا يقوى الأفراد على مباشرة القيام بها .ويمكن القول بصورة عامة أن الجذور التاريخية لفكرة المؤسسة العمومية، ترجع إلى تلك الهيئات التي أنشأتها السلطة العامة في فرنسا في غضون القرنين السابع عشر والثامن عشر، لتقوم بأداء بعض الخدمات العامة في مجالات التعليم والصحة والبر والإحسان [2].

إن تعبير المؤسسة العمومية الذي ظهر في هذه الفترة كان يتسم بالغموض، واستمر الحال كذلك في الفترة الممتدة من الثورة الفرنسية، حتى منتصف القرن التاسع عشر، حيث لم تكتسب فكرة المؤسسة العمومية سمات الوضوح ومن ثم فقد ظلت غامضة ينقضها التحديد والتأصيل[3].

ولقد ساهم المشرع المدني الفرنسي بدوره في إلقاء المزيد من الغموض، حيث استخدم في مناسبات عديدة تعبير المؤسسة العمومية دون تفريق كامل بين هذا المفهوم والمفاهيم الأخرى القريبة، فأحيانا يظهر تعبير المؤسسة العمومية مساويا لتعبير شخص معنوي من القانون العام

[1] بوزيد غلابي ، «مفهوم المؤسسة العمومية، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في القانون العام»، (قانون الادارة العامة، كية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة العربي بن مهيدي ،ام البواقي)، (2011)،ص، 14.

[2] سعد العلوش ،« نظرية المؤسسة العامة»،( رسالة دكتوراه الدولة في الحقوق، جامعة القاهرة،) ، (1979 ) ص،ص، 08-09.

[3] بوزيد بوغلابي، المرجع نفسه، ص12.

أو إداري وهذا هو حال البلدية، وأحيانا على العكس ينطبق تعبير المؤسسة العمومية على شخص معنوي من القانون الخاص، يستفيد من حماية معينة من الإدارة وهو المؤسسات ذات النفع العام.

تعرضت فكرة المؤسسة العمومية لتطور بالغ الأهمية وصفه بعض الفقهاء بأنه أزمة، وذلك لكون المؤسسة العمومية بدأت في أول الأمر في نطاق ضيق فاقتصرت على منح بعض المرافق العامة الإدارية الشخصية المعنوية، وترتب على ذلك وجود نظام قانوني خاص وموحد تقريبا خضعت له المؤسسات العمومية.[1]

وقد دفع تباين أنواع المؤسسات العمومية واختلاف أنظمتها القانونية، كثيرا من الفقهاء إلى التساؤل عما إذا كان تعبير المؤسسة العمومية، لا يزال يعني طائفة قانونية معينة، أم انه أصبح خاويا من كل معنى محدد .ففي فرنسا تصنف المؤسسات العمومية إلى نوعين أساسيين:

– المؤسسات العمومية الإدارية وتخضع لأحكام القانون الإداري واختصاص القضاء الإداري.

– المؤسسات العمومية الصناعية والتجارية تخضع كقاعدة عامة لأحكام القانون الخاص وقضاء المحاكم العادية

وتدخل المؤسسات العمومية الصناعية والتجارية ضمن طائفة قانونية يطلق عليها المشروعات العامة، وتضم هذه الطائفة إلى جانب مة المشروعات التي تدير مرافق عامة، كتوزيع الماء والكهرباء تلك التي لا تعتبر من المرافق العامة ، وقد أصبح موضوع المؤسسات العمومية وعلاقتها بالمشروعات العامة من الموضوعات بالغة التعقيد في فرنسا، وساهم في تعقيده أن التشريعات تضفي على ما تستحدث من وحدات مستقلة هذا الاسم أو ذاك دون دراسة كافية أو عناية بالمضمون.[2]

[1] سليمان محمد الطماوي، مبادئ القانون الإداري ، (عبد الناصر عبد الله أبو سمهدانة)، ط1، القاهرة، دار الفكر العربي،(2014)، ص، 84.

## ثانيا: تعريف المؤسسة العمومية.

### اولا: لغة.

وهي جمعية أو معهد أو شركة أسست لغاية علمية أو خيرية أو اقتصادية .يقال مؤسسة علمية، مؤسسة صناعية.

أما كلمة عمومية فهي من فعل عم، عموماً، يقال: عم المطر الأرض، أي شملها، وعم القوم بالعطية أي شملهم .وعمم ضد خصخص، والعام خلاف الخاص، .يقال "جاء القوم عامة"، أي جميعا والعمم–الكثرة– الاجتماع، اسم جمع للعامة وهي خلاف الخاصة.[1]

**ثانيا: اصطلاحا**

ويعرفها الأستاذ محمد الصغير بعلي بأنها: " مرفق عام مشخص قانونيا".[2]

ويعرفها جورج فلاكوس: **"** المؤسسة العمومية شخص معنوي من أشخاص القانون العام غير ذلك الشخص الإقليمي".[3]

ويعرفها الدكتور "فهمي محمود شكري": " المؤسسة العمومية هي وحدة إدارية أو جهاز إداري من منظمات القطاع العام، مستقلة بذاتها بشخصية معنوية، ولها نوع من الاستقلال المالي والإداري لتمارس عملا من أعمال الدولة –يتم إنشاؤها بقانون يحدد أعمالها وواجباتها وحقوقها، وتخضع من حيث المبدأ لقواعد القانون الإداري".[4]

ويعرف الأستاذ" **لوبدار** "المؤسسة العمومية بأنها عبارة عن **"**مرفق عام يتمتع بشخصية معنوية مستقلة، وتعد الصورة العادية لتنظيم الأشخاص الإدارية المتخصصة."[5]

---

[1] بوزيد غلابي ، مرجع سابق .ص، 21.
[2] المرجع نفسه، ص، 25.
[3] المرجع نفسه ، ص، 27.
[4] يوسف مداح ،« فئات المؤسسات العمومية في الجزائر »،( مذكرة لنيل شهادة الماستر في القانون ، جامعة محمد بوضياف ،ا لمسيلة)، (2016)، ص،13
[5] نفس المرجع،ص،14.

و يعتبر **Rollande** "أن المؤسسة العامة هي كل مرفق عام تديره الإدارة لا ينفصل عن مفهوم المؤسسة وهو كما يقول مجموعة من الموظفين، من الأدوات والأساليب القانونية والتقنية هدفها الوصول إلى غاية معينة"[1] .

من خلال التعريفات السالفة للمؤسسة العمومية يمكن اعطاء تعريف مقترح:

"**هي مؤسسة عامة تخلقها الدولة لإدارة نشاط محدد بالطريقة اللامركزي** ".

## المطلب الثاني : خصائص المؤسسة العمومية[2].

تتميز المؤسسات العمومية بجملة من الصفات والخصائص الذاتية التي تساهم في تحديد ماهيتها بصورة أكثر دقة ووضوحا، وتميزها عن غيرها من الهيئات والمنظمات التي تقترن بهاوسنتطرق اليها هنا في شكل نقاط ثم نفصل فيه في الجانب التطبيقي للدراسة

ومن أهم الخصائص للمؤسسات العمومية ما يلي:

- المؤسسة العمومية تمثل وتجسد فكرة اللامركزية الإدارية المصلحية المرفقية ( المادية.)
- المؤسسة العمومية مرفق عام أو منظمة عامة وفقا للمعايير الراجحة.
- تتمتع المؤسسة العمومية بالشخصية المعنوية العامة.
- تتمتع المؤسسة العمومية بالاستقلال المالي والإداري في حدود القانون.
- تعتبر المؤسسة العمومية الأداة والوسيلة التنظيمية الأكثر كفاءة ومرونة ورشادة لتدخل الدولة لتحقيق أهداف التنمية الوطنية الاقتصادية والاجتماعية، نظرا لتمتعها بالاستقلال الإداري والمالي، وحرية التصرف، وتخصصها في أغراض وأهداف محددة.

[1] رشيد بوبكر،« المؤسسات العمومية ذات الطابع الثقافي والمهني»،(مذكرة لنيل شهادة الماجستير في اطار مدرسة الدكتوراه في الدولة والمؤسسات العمومية، كلية الحقوق ،سعيد حمدين ، الجزائر)،(2016)،ص،02

[2] يوسف مداح، مرجع سابق، ص، ص، 16- 17.

- تدار وتسير المؤسسة العمومية بواسطة الأسلوب الإداري اللامركزي، وعن طريق مجالس إدارات وعمال ولجان متخصصة دائمة ومؤقتة.
- تخضع المؤسسة العمومية للسلطة والرقابة الإدارية الوصائية، التي تمارس عليها السلطات الإدارية المركزية في حدود النظام القانوني الذي يحكم المؤسسات العمومية
- تتخصص المؤسسة العمومية لتحقيق أهداف عامة محددة، تتمثل عادة في إنتاج سلع إنتاجية، استهلاكية، وفي تقديم خدمات عامة، لإشباع الحاجات العامة
- المؤسسة العمومية مملوكة للدولة، وتنشأ –أصلا– بواسطة الدولة.

ويمكن القول ان للمؤسسة العمومية الاستقلالية المالية والادارية والتخصص وتسعى الى تحقيق المنفعة العامة .

## المطلب الثالث: انواع المؤسسة العمومية في الجزائر.

**اولا: المؤسسة العمومية الاقتصادية.**

1- **تعريفها:**

وفي محاولة تعريف المؤسسة العامة الاقتصادية تعريفا اقتصاديا بحتا، ذهب الدكتور "عبود صموائيل" الى تعريفها بالقول" المؤسسة العامة الاقتصادية هي الوحدة الإنتاجية التي تقوم على أساس العمل الجماعي للعاملين فيها، والمزودين بالموجودات المادية (الأصول المادية(، وبالموجودات المالية والتي تعود ملكيتها للشعب، والمؤسسة تكون الوحدة الأساسية في الاقتصاد الوطني، وتعمل على إنجاز المهمة المخصصة لها وفق خطتها المنبثقة من خطة الدولة العامة والتي تهدف إلى مزاولة الإنتاج وإعادة الإنتاج الموسع، كما تقوم بدور المنتج السلعي الاشتراكي الذي يقوم بتزويد المواطنين باحتياجاتهم، ويتم إقامتها من قبل الدولة، إلا أنها تتمتع باستقلالها من الناحية القانونية والاقتصادية.[1]

[1] يوسف مداح، مرجع سابق،ص،41

وهي كذلك حيث عرف المشرع الجزائري المؤسسات العمومية الإقتصادية في المادة 02من الأمر 01-04 كما يلي : " المؤسسات العمومية الإقتصادية هي شركات تجارية تحوز فيها الدولة أو أي شخص معنوي آخر خاضع للقانون العام أغلبية رأس المال الإجتماعي مباشرة أو غير مباشرة ، وهي تخضع للقانون العام[1].

**2- خصائصها:**

**أهم الخصائص تكمن في:**

- للمؤسسة شخصية قانونية من حيث امتلاكها لحقوق وصلاحيات، أو من حيث واجباتها ومسؤولياتها.
- تعود ملكيتها للدولة، حيث تكون تحت سلطتها ورقابتها.
- القدرة على الإنتاج، أو أداء الوظيفة التي وجدت من أجلها التحديد الواضح للأهداف والسياسة والبرامج وأساليب العمل
- المرونة أي التأقلم مع المحيط.
- تتخصص لتحقيق أهداف عامة محددة، تتمثل عادة في إنتاج سلع إنتاجية، استهلاكية، وفي تقديم خدمات عامة لإشباع الحاجات العامة.[2]

**ثانيا: الهيئة العمومية ذات الطابع الإداري.**

الهيئات العمومية ذات الطابع الإداري حسب ما جاء في المادة 43من القانون 88-01 أن "الهيئات العمومية الإدارية تخضع للقواعد المطبقة على الإدارة، ولمبدأ التخصص".[3]

تتمتع هذه الهيئات بنفس النظام المالي والحسابي المطبق على الإدارة ما لم توجد قاعدة

[1] زهير سعودي، «النظام القانوني لتسيير ورقابة المؤسسات العمومية الاقتصادية على ضوء الامر 01- 04»، (مذكرة لنيل شهادة الماجستير في قانون الاعمال، كلية الحقوق والعلوم الادارية، بن عكنون ،جامعة ا لجزائر)،(2009)، ص،04

[2] يوسف مداح، مرجع سبق ذكره، ص، 43.

[3] المرجع نفسه، ص،61

خاصة مرتبطة باستقلالية سيرها وتسييرها، بينما تجد المؤسسات العامة الإدارية مزودة بالشخصية المعنوية والاستقلال الإداري والمالي.

**ثالثا: الهيئة العمومية ذات طابع صناعي وتجاري.**

"تعتبر المؤسسة ذات الطابع الصناعي من أكثر الأشكال والأنواع شيوعا وانتشارا لتدخل الدولة في المجال الاقتصادي، والمؤسسة العمومية الصناعية هي تلك التي تمارس نشاطا تجاريا كإنتاج المواد مثل: الكهرباء، الغاز تحويل الورق ..وغيرها. أو تقديم الخدمات المختلفة مثل: النقل العمومي، خدمات الهاتف والبريد. . . وغيرها"[1].

وهي ايضا: " الهيئة العمومية التي تتمكن من تمويل أعبائها الاستغلالية جزئيا أو كليا عن طريق عائد بيع إنتاج تجاري ينجز طبقا لتعريفة معدة مسبقا ولدفتر الشروط العامة الذي دد الأعباء والتقييدات وكذا عند االاقتضاء حقوق وواجبات المستعملين" [2].

فحتى تصنف المؤسسة على أنها مؤسسة أو هيئة عمومية صناعية وتجارية يتوجب أن تتوفر فيها ثلاث معايير : الإنتاج التجاري، التسعير المسبق، دفتر الشروط العامة.

**ثالثا: الهيئة العمومية ذات الطابع العلمي والتكنولوجي.**

لقد نجم عن التطور الاقتصادي والاجتماعي، بل وحتى السياسي، تغير أنماط التسيير، والنظرة لتصنيف المؤسسات العمومية، فبعد المصادقة على القانون التوجيهي، والبرنامج الخماسي حول البحث العلمي والتكنولوجي ) (2002-1998صدرا مباشرة المرسوم التنفيذي 99-256المؤرخ في 16نوفمبر 1999مبينا كيفيات إنشاء المؤسسة العمومية ذات الطابع العلمي والتكنولوجي، وتنظيمها سيرها، وبينت المادة 17من القانون 98-11 المتضمن القانون

[1] سامي بدراوي، زهرة سطحة، كريمة خلفون « صورة المؤسسة الصناعية لدى جمهورها الخارجي في الجزائر دراسة ميدانية بالمركب الصناعي والتجاري مطاحن مرمرة»،( مذكره لنيل شهادة الماستر في علوم الاعلام والاتصال، كلية العلوم الانسانية والاجتماعية، جامعة 8 ماي 1945، قالمة)، ص، 37.

[2] المرجع نفسه،ص،53

التوجيهي والبرنامج الخماسي حول البحث العلمي والتطور التكنولوجي، بأن هذه المؤسسة تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلالية المالية[1].

**رابعا: الهيئات العمومية ذات التسيير الخاص.**

كرستها المادة 49من القانون ،01-88 ويتعلق الأمر على وجه الخصوص صناديق الضمان الاجتماعي، الصندوق الوطني للتأمينات الاجتماعية ، لصندوق الوطني للتقاعد، الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي لغير الأجراء والصندوق الوطني للتأمين على البطالة.[2]

وتتجلى خصوصيتها"

- تعمل على تسيير المخاطر الاجتماعية.
- اجرة في علاقتها مع الغير.
- مواردها من الاشتراكات لهيئات العمومية ذات التسيير الخاص.

**خامسا: الهيئات العمومية ذات الطابع العلمي والثقافي والمهني**

**وهي** "المؤسسة العمومية ذات الطابع العلمي والثقافي والمهني هي مؤسسة وطنية للتعليم، تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي".[3]

## المطلب الرابع : الرقابة على المؤسسة العمومية الجزائرية.

ان الرقابة بشكل عام وسيلة يمكن بواسطتها التأكد من مدى تحقق الأهداف بكفاية وفعالية في الوقت المحدد ومقارنة ما حصل فعلا مع ما كان متوقعا حدوث ويختلف مفهوم الرقابة وتتعدد تعريفاتها باختلاف الزاوية التي ينظر منها إليها، إلا أنها تنصب عموما في معنى واحد، فهناك من يعرفها بأنها " مراجعة الأعمال للتأكد من مدى إتفاقها مع الخطة الموضوعة، أو هي بعبارة أخرى وظيفة مهمتها التثبت من صحة الإتجاه نحو الهدف وتقويم هذا

[1] يوسف مداح، مرجع سابق، ص، 67.
[2] المرجع نفسه، ص، 64
[3] نفس المرجع، ص، 69.

الإتجاه إذا انحرف"[1] وقد تتعدد على المؤسسة العمومية أشكال الرقابة ومجالاتها و بالتالي قد تتنوع السلطات التي تقوم به . وسنرى في الجزائر كيف يكون شكل هذه الرقابة:

**اولا: الرقابة من طرف السلطة التنفيذية**

**1- للرئيس.**

يتمتع رئيس الجمهورية بقيادة السلطة التنفيذية بصلاحيات واسعة وذلك بما يمنحه له منصبه على راس هذه السلطة، فمن حقه الاطلاع على النشاطات الحكومية التي من خلال مجلس الوزراء الذي يتراسه الى الاطلاع على المخطط الحكومي قبل عرضه على المجلس الشعبي الوطني، وتظهر علاقته بالمؤسسة العمومية في انشاء المؤسسات العمومية و الهيئات العمومية الوطنية من خلال اختصاص السلطة التنفيذية التي يمثلها رئيس الجمهورية بمساعدة الوزير الأول و لا يوجد معيار يستعمل للتمييز بين المؤسسات التي تنشأ بمرسوم رئاسي، و بين تلك التي تنشأ بمرسوم تنفيذي أي من طرف الوزير الأول،[2] وكذلك يقوم بمهمة التعيين بما له من سلطة في الوظائف العليا للدولة، فإن رئيس الجمهورية مخول بتعيين كافة الإطارات السامية للدولة، و من بينها رؤساء و مديرو المؤسسات العمومية الوطنية الهيئات العمومية.[3]

**2- الوزير الاول.**

" وتكون علاقة الوزير الأول بالمؤسسات العمومية في التعيين كذلك ، و يتمتع الوزير الأول في إطار صلاحياته الدستورية بالتعيين في وظائف الدولة بعد موافقة رئيس الجمهورية طبقا للمادة 85 فقرة 04 من الدستور و ويقوم الوزير الاول بإنشاء المؤسسات العمومية الوطنية يتم بموجب مرسوم تنفيذي.[4]

[1] سمية بهلول،« النظام القانوني لمؤسسة العمومية الاقتصادية في التشريع الجزائري»،(مذكرة مكملة من متطلبات نيل شهادة الماسترفي القانون الاداري، كلية الحقوق والعلوم السياسية،جامعة محمد خيضر بسكرة)،(2013)،ص،81

[2] بوزيد غلابي، مرجع سبق ذكره ، ص، 149.

[3] نفس المرجع، ص، 149

[4] المرجع نفسه، ص،150

الحكومة هي الهيئة المكلفة بتنفيذ برنامج رئيس الجمهورية خاصة في الميدان الإقتصادي ، يمثلها في ذلك رئيس الحكومة و يمارس ذلك عن طريق مراسيم تنفيذية. ويظهر دور الحكومة في مراقبة المؤسسات العمومية الإقتصادية منذ إنشائها ، حيث وكما لاحظنا في الفصل الأول أن قرار إنشاء المؤسسة العمومية الإقتصادية يصدر من طرف الحكومة ، حيث تم سابقا حل صناديق المساهمة و تعويضها بالشركات القابضة العمومية بموجب قرار من الحكومة ، ثم بعد ذلك تم حل هذه الأخيرة و تعويضها بالمؤسسات العمومية الإقتصادية أيضا بموجب قرار من الحكومة [1]كما أن رئيس الحكومة هو الذي يوافق على ترشح أعضاء مجلس المديرين قبل تعيينهم من طرف الجمعية العامة في المؤسسات العمومية الإقتصادية التي تأخذ الشكل الخاص

**3- الوزير الوصي.**

تتمثل هذه الرقابة في تعيين أعضاء مجلس الإدارة و إنهاء مهامهم ومثل هذا الحق يمثل مدخلا واسعا يتمكن الوزير من خلاله فرض هيمنة قوية على إدارة المؤسسات العمومية و اقتراح تعيين مدير المؤسسة العمومية الوطنية الذي يتم بمقتضى مرسوم رئاسي، وكذلك الرقابة على اعمال المؤسسة وذلك من خلال التصديق على بعض المداولات المهمة كالميزانية ، ويمكنه ايضا الغاء المداولات للمؤسسات الغير شرعية ، كما يمكنه طلب المعلومات عن المؤسسة وسير عملها.

**ثانيا: رقابة السلطة التشريعية.**

وتدخل رقابة السلطة التشريعية على المؤسسات العمومية، ضمن إطار العلاقات القائمة بين السلطتين التشريعية والتنفيذية، أي أن الرقابة التشريعية على المؤسسات لعمومية[2]، إنما تنصب على الطريقة التي تمارس بها السلطة التنفيذية اختصاصاتها في تسيير المؤسسات العمومية وتكمن هذه الرقابة في مساءلة الحكومة أو الوزراء المكلفين بالإشراف على إدارة المؤسسات

[1] زهير سعودي، مرجع سابق، ص،92.
[2] بوغلابي بوزيد، مرجع سابق. ص 146.

العمومية وبدورهم يمثلون الحكومة، هذا من جهة ، ومن جهة اخرى تكون رقابة مالية على شكلين سابقة و لاحقة.

**ثالثا: رقابة السلطة القضائية.**

نظرا لما يمكن ان يحدث من خلال رقابة السلطتين التشريعية و التنفيذية من قصور و نقص، فإنه يكون من الضروري تكملتها برقابة قضائية ذلك أن القضاء هو الجهة المؤهلة لحماية مبدأ المشروعية. "ولاختلاف انواع المؤسسات العمومية في الجزائر، فبالنسبة للمؤسسات العمومية ذات الطابع الصناعي و التجاري و كذا المؤسسات العمومية الإقتصادية فيختص بالفصل في منازعاتها القضاء العادي وهذا بمفهوم المخالفة للمادة 800 من قانون الإجراءات المدنية والإدارية".[1]

بخصوص عدم ذكر المؤسسات العمومية ذات الطابع العلمي و الثقافي والمهني و المؤسسات العمومية ذات الطابع العلمي و التكنولوجي، فلم يحدد المشرع الجزائري الجهة القضائية المختصة للفصل في منازعاتها.

وتتميز المؤسسة العمومية ذات الطابع الاقتصادي بالرقابة الداخلية وتكون من خلال رقابة الجمعية العامة باعتبارها هيئة سيادية لمؤسسة وتتمتع برقابة واسعة، ويمون دور الرقابة الخاص بها من خلال المصادقة على اعمال وأنشطة المؤسسة، ثم تأتي رقابة جهاز الادارة يمارس جهاز الإدارة رقابته على جهاز التسيير من خلال دوره في إنتخاب وعزل مجلس الإدارة أو المدير العام بناءا على اقتراح من رئيس الإدارة، ويتولى متابعة ومراقبة كافة أعمال الرئيس أو المدير العام أو المسير[2]، والعنصر الثالث في الرقابة الداخلية على المؤسسة العمومية الاقتصادية هو جهاز التسيير، وهذا الاخير يقوم بتسيير مسؤولية تسيير المؤسسة على أحسن وجه، لذلك منحه المشرع صلاحيات السلطة الرئاسية في المؤسسة العمومية الإقتصادية[3]، وسنقوم بتوضيح هذه النقاط وغيرها من وسائل الرقابة على المؤسسة العمومية في الشق التطبيقي للدراسة.

[1] بوغلابي بوزيد، مرجع سابق، ص، 159
[2] سمية بهلول، مرجع سابق،84.
[3] المرجع نفسه، ص، 85

**خاتمة الفصل :**

تطرقنا في هذا الفصل الذي يتعلق بالجانب النظري للدراسة، الى التعرف على مفهوم الفساد وكذلك تعرفنا الى انواع الفساد بشكل عام والفساد المالي بشكل خاص، التي تصنف كل حسب المعيار المناسب لها ، ثم راينا اهم الاسباب المساعدة في ظهور او توسع الفساد المالي ومن ثم نظرنا الى ابرز الهيئات العالمية التي تسعى لمكافحة الفساد المالي وذلك عبر اصدار مؤشرات معتمدة للكشف عن مدى تغلل هذا الداء في الدول، واطلعنا في هذا الفصل ايضا الى موقع الجزائر ضمن هذه المؤشرات في السنوات الاخيرة حسب التصنيفات التي تصدرها الجهات المسؤولة عن محاربة الفساد على الصعيد الدولي، من ثم القينا نظرة على واقع الفساد المالي في الجزائر وماهي ابرز قضيا الفساد ما بعد سنة 2014، ثم انتقلنا الى المؤسسة العمومية من حيث النشأة والتطور ثم التعرف عليها من خلال تعريفات الباحثين والمختصين ، و راينا ابرز اشكالها فيما يتعلق بالجزائر وكيف تتم عملية الرقابة وكنا ستناول المؤسسة العمومية وكيف تتم الرقابة عليها بشكل من التفصيل في الجزء الخاص بدراسة الحالة الا انا الظروف لم تسعفنا بسبب جائحة فيروس كورونا المستجد. و تشهد هذه المؤسسات في الجزائر الكثير من الفساد وخاصة المالي ، وذلك لانه من حين لآخر تظهر فضائح مرعبة وصادمة لحجم الاموال المنهوبة وتورط مسؤولين من طراز عالي في الدولة تنسيك فيما كان قبلها من فضائح.

# الخاتمة

من خلال هذه الدراسة حاولنا توضيح أهمية التركيز على الفساد والفساد المالي خاصة لأنه يتعدى هدر المال العام ليصيب أخلاقيات العمل وقيم المجتمع والتنمية فيه، فالفساد في ظل غياب الحكم الراشد وحوكمة الشركات نتائجه السياسية والاقتصادية والاجتماعية في غاية الخطورة، ويؤدي إلى نشر ثقافة وقابلية الفساد لدى الجميع والمؤسسة العامة الفاسدة تضر بقدرة الحكومة على تقديم مجموعة من الخدمات، بما فيها الخدمات الصحية والتعليمية وخدمات الرعاية، الضرورية إلى تجسيد الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وبالتالي تشكل منظومة تخريب و إفساد نسبب مزيدا من التأخير في عملية البناء والتقدم ليس على المستوى الاقتصادي والمالي فقل بل في الحقل السياسي والاجتماعي والثقافي.

وعليه يمكن إدراج العديد من النتائج نوجز أهمها في النقاط التالية :

– الفساد المالي لا يقتصر على الرشوة والكسب غير المشروع عبر سوء استخدام السلطة بل هو شر اجتماعي وانه يحطم المجتمع ويرسخ الفقر.

– ويؤدي الفساد بصفة عامة إلى زعزعة القيم الأخلاقية وانتشار الجريمة تراجع العدالة الإجتماعية وتدني المستوى المعيشي لطبقات كثيرة في المجتمع نتيجة تركز الثروات والسلطات في أيدي فئة الأقلية التي تملك المال والسلطة.

– كما يؤدي الفساد إلى عدم المهنية والتقبل النفسي لفكرة التفريط في معايير أداء الواجب الوظيفي والرقابي وتراجع الاهتمام بالحق العام، والشعور بالظلم لدى الغالبية مما يؤدي إلى الاحتقان الاجتماعي وانتشار الحقد بين شرائح المجتمع وانتشار الفقر وزيادة حجم المجموعات المهمشة والمتضررة .

– انتشار الفساد المالي له علاقة مباشرة بفساد أجهزة الدولة ومسؤوليها والأثر المباشر ليس على الوظيفة العامة وحسب إنما على الوظيفة في القطاع الخاص، كونها غير قابلة للتجزئة ومترابطة وهو ما يؤثر تماما بنفس الدرجة على التنمية البشرية والتنمية الشاملة عموما.

وفي الجزائر يعتبر الفساد المالي من أهم العوامل المؤثرة على الاقتصاد الوطني بشكل عام وعلى دور الدولة في تسير الشؤون الاقتصادية والاجتماعية والإدارية والسياسية، وفي الوقت

نفسه نجده يفسر الانقسام الشاسع بين الحاكم والمحكوم، ويرجع ذلك لكون المؤسسات التي خولت لها مهمة مكافحة الفساد هي عبارة عن مؤسسات شكلية لا تقوم بدور فعال في هذا المجال، بالإضافة إلى أن الديمقراطية ودولة القانون والحقوق والمشاركة الشعبية في الجزائر هي عبارة عن شعارات لا أساس لها على أرض الواقع تعبر عن مظاهر شكلية لغياب حكم راشد حقيقي، وبالتالي فالأزمة، رغم مجهودات الجزائر إلى واجرائتها التشريعية والاصلاحات المصاحبة لمكافحة الفساد الذي أصبح يعد كوجه آخر من الاستعمار أن الجزائر كما يقال "تلميذ غير نجيب" في مكافحة الفساد فقضايا الفساد المتعلقة بملفات الكوكايين وسوناطراك والطريق السيار وغيرها المتورطون فيها مسؤولين كبار في هرم الدولة، وهؤلاء أصبح الفساد لديهم كطريقة عمل وزيادة الثروة.

**توصيات الدراسة:** من خلال النتائج السابقة يمكن اقتراح التوصيات التالية:

- يجب أن تكون الشفافية في الجزائر هي السلاح الاول لمكافحة الفساد مع تعزيز المساءلة والرقابة البعدية والقبلية للمؤسسات العمومية وتنفيذ نتائجها، لان نشر الحكم الراشد في البلاد لن يكون الا بإقامة دولة الحقوق والقانون، واعتماد المشاركة، المساءلة، الشفافية، وسيادة حكم القانون.
- النظام السياسي الديمقراطي هو الكفيل بالقضاء تدريجيا على الفساد، لذلك على النظام الجزائري محاولة الفصل بين السلطات وضمان الشفافية والمساءلة والمشاركة الشعبية وتطهير الحياة السياسية والحزبية من الممارسات المشبوهة مع قضاء مستقل لا يخضع الى الحكام القانون وحرية الاعلام، واليوم غياب الديمقراطية الحقة يعني وقوع الدولة في مستنقع الفساد وضياع أهداف التنمية الشاملة.
- الجزائر لا ينقصها الاطار التشريعي والقانوني والهيئات اللازمة لمكافحة الفساد، فهي دائما تسعى لمواكبة الاتفاقيات الدولية في هذا المجال بشكل جدي فقط الخطير في الامر هو عدم التطبيق الصارم للقوانين والتشريعات على جرائم الفساد حتى تكون عبرة لكل من يتعدى على ممتلكات المجتمع والمال العام ومحاسبة المفسدين الكبار قبل الصغار.

- زرع ثقافة محاربة الفساد وغيره من الآفات الاجتماعية من خلال التربية الأخلاقية والبرامج التعليمية التي توضح مظاهر الفساد ومصاره لتصبح مع مرور الزمن جزءا من السلوك الشخصي للأفراد المجتمع.
- على الجزائر ان تبذل المزيد من الجهد في سبيل سبيل تفعيل كل من دور البرلمان والجهاز القضائي والإعلامي ومختلف مؤسسات المجتمع في مكافحة الفساد بكافة أشكاله وصوره، وتطبيق القوانين، وتطوير الجهاز الإداري عبر تبني مبادئ حوكمة الشركات.
- تأسيس مؤسسات عالمية جديدة على غرار صندوق النقد الدولي أو البنك العالمي بأكثر تخصصية وفعالية بحيث أنها توكل لها متابعة قضايا الفساد المالي لأن هذه الأجهزة لها تحّيز كبير نحو الدول المتقدمة.
- تفعيل التعاون الدولي فيما يتعلق بمكافحة الفساد والقضاء على الج ارئم المالية وذلك للحّد من عقبات الحدود التي يتخطاها المجرمين بأموالهم المتحّصل عليها من مصادر غير مشروعة.
- تعزيز مكانة ودور القضاء بإنف ارده التام في اتخاذ أحكامه وتكوين قضاة متخصصين في مجال مكافحة الج ارئم المالية.

**الملاحق:**

# فهرس الجداول


| رقم الجدول | عنوان الجدول | الصفحة |
|---|---|---|
| **الجدول رقم 01** | يبين درجة ورتبة الجزائر في مؤشر مدركات الفساد الخاص بمنظمة الشفافية العالمية من2013 الى 2019 | **35** |
| **الجدول رقم02** | مؤشر ضبط الفساد الخاص بالبنك الدولي تصنيف الجزائر للفترة 2010-2016 . | **37** |

## قائمة المصادر والمراجع.


**1- الكتب:**

1- **احمد صقر عاشور**، قياس ودراسة الفساد في الدول العربية.( عبد الناصر عبد الله أبو سمهدانة)، بيروت: منشورات المنظمة العربية في مكافحة الفساد، 2010.

2- **المصراتي، عبدالله احمد** ، الفساد الاداري نحو نظرية في علم اجتماع الجريمة والانحراف الاجتماعي دراسة ميدانية، الإسكندرية : المكتب العربي الحديث،2011.

3- **سليمان محمد الطماوي**، مبادئ القانون الإداري . القاهرة: دار الفكر العربي، 2014.

4- **مصطفى أبو زيد فهمي**، الوسيط في القانون الإداري. الجزائر : ديوان المطبوعات الجامعية، 1995.

**2- المقالات العلمية:**

1- **الترابي، البشير علي حمد.**( مفهوم الفساد وانواعه في ضوء القران الكريم والسنة المطهرة.)، **مجلة جامعة القران والعلوم الاسلامية**، العدد 11،( 2005).

2- **بركات، عبد الله عزت.** (ظاهرة غسيل الأموال وآثارها الاقتصادية والاجتماعية على المستوى العالمي.)، **مجلة العولمة واقتصاديات شمال إفريقيا**،( 2005).

3- **بربري محمد أمين، كريفار مراد.**( دور اهمية نظام الرقابة الداخلية في الحد من ظاهرة الفساد المالي بالاشارة لحالة الجزائر.)، **مجلة اقتصاديات شمال افريقيا**، العدد 17، (السداسي الثاني 2017)، جامعة حسيبة بن بوعلي ، الشلف ، ص، 59.

4- **بوقصة ، ايمان.** (معضلة الفساد المالي في الجزائر.)، **مجلة الاستاذ الباحث للدراسات القانونية والسياسية**، العدد 09، المجلد الاول، (تبسة 2017)، جامعة العربي التبسي ، ص، 355.

5- **وتوت، علي.** ("توصيف ظاهرة الفساد.)، **مجلة النبأ**، العدد 79، (تشرين الثاني ، 2005 .)، 2005.

6- **حبيش ،علي** . (الاقتصاد الموازي والفساد في الجزائر.) ، **مجلة جامعة البويرة**، العدد 10 ، (18جوان 2015)، ص9 و10.

7- **غزوان ، رفيق عويد.**( دراسة تحليلية لمؤشرات منظمة الشفافية الدولية.)، **مجلة النزاهة والشفافية للبحوث والدراسات**، العدد 09، العراق،( 2016)،ص، 13

8- ---، (تحليل سيسولوجي لأسباب إنتشار الفساد الإداري ببعض مؤسسات الدولة – دراسة ميدانية بمحافظتي الجيزة والغربية.)، **مجلة كلية التربية**، جامعة الأزهر، العدد: 180،الجزء الثاني،( أكتوبر لسنة 2018).

9- -----، (الفساد الاخلاقي... اخطر انواع الفساد.)، **جريدة التحرير**،( 30 ماي 2015)،

**3- الرسائل والمذكرات الجامعية:**

1- بدراوي سامي، سطحة زهرة، خلفون كريمة، **صورة المؤسسة الصناعية لدى جمهورها الخارجي في الجزائر دراسة ميدانية بالمركب الصناعي والتجاري مطاحن مرمرة**. مذكره لنيل شهادة الماستر في علوم الاعلام والاتصال، كلية العلوم الانسانية والاجتماعية، جامعة 8 ماي 1945، قالمة،2017.

2- بلمقداد فوزية، **اصلاح الدولة ومكافحة الفساد في الجزائر**. مذكرة لنيل شهادة الماستر في الادارة الملحية، كلية الحقوق والعلوم السياسية ، جامعة عبد الحميد بن باديس ، مستغانم، 2019.

**3-** بهلول سمية، **النظام القانوني لمؤسسة العمومية الاقتصادية في التشريع الجزائري**. مذكرة مكملة من متطلبات نيل شهادة الماستر في القانون الاداري، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد خيضر بسكرة، 2013.

4- بوسعيود سارة. **دور إستراتيجية مكافحة الفساد الاقتصادي في تحقيق التنمية المستدامة دراسة مقارنة بين الجزائر وماليزيا**. مذكرة لنيل شهـادة الماجستير في علوم التسيير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية، جامعة فرحات عباس، سطيف، 2013.

5- جبابلية توفيق، جبلون آمال، **الشفافية كآلية لمكافحة الفساد في الإدارة المحلية**. مذكرة لنيل شهادة الماستر في العلوم السياسية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، 08 ماي 1945 قالمة،2008.

6- حماس عمر، **جرائم الفساد المالي وآليات مكافحتها في التشريع الجزائري**. أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراة في القانون الجنائي للأعمال، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة ابي بكر بلقايد، تلمسان، 2017.

7- سعودي زهير، **النظام القانوني لتسيير ورقابة المؤسسات العمومية الاقتصادية على ضوء الامر 01- 04**. مذكرة لنيل شهادة الماجستير في قانون الاعمال، كلية الحقوق والعلوم الادارية، بن عكنون ، الجزائر،2009.

**8**- سعد العلوش، **نظرية المؤسسة العامة**. رسالة دكتوراه الدولة في الحقوق، جامعة القاهرة.**1979**.

9- عزوق ليندة، بونصر نجاة، **مكافحة الفساد الدولي كآلية للوقاية من الجرائم المالية**. مذكرة لنيل شهادة الماستر في الحقوق، كلية الحقوق والعلوم السياسية ، جامعة عبد الرحمان ميرة، بجاية، 2017.

**10**- مداح يوسف، **فئات المؤسسات العمومية في الجزائر**. مذكرة لنيل شهادة الماستر في القانون ، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد بوضياف ، المسيلة، 2016.

11-معلوم عزيزة، مصواف كريمة، **دور البنوك و المؤسسات المالية لمكافحة جريمة تبييض الأموال وتمويل الإرهاب**. مذكرة لنيل شهادة الماستر، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة عبد الرحمان ميرة، بجاية،2013.

12-رشيد بوبكر، **المؤسسات العمومية ذات الطابع الثقافي والمهني**. مذكرة لنيل شهادة الماجستير في اطار مدرسة الدكتوراه في الدولة والمؤسسات العمومية، كلية الحقوق ،سعيد حمدين ، الجزائر، 2016.

13-غلابي بوزيد، **مفهوم المؤسسة العمومية**. مذكرة لنيل شهادة الماجستير في القانون العام، كية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة العربي بن مهيدي ،ام البواقي، 2011

**5-الملتقيات العلمية:**

1- **عمرو عبد الله**، مؤشرات الإدارة الرشيدة: مكافحة الفساد والتمثيل والمساءلة، الملتقى العربي الثالث "الإدارة الرشيدة خيار للإصلاح الإداري والمالي"، المنعقد في القاهرة، مايو ،2008، منشورات المنظمة العربية للتنمية الإدارية، القاهرة، ،.2009.

**4-المحاضرات والاوراق البحثية:**

1- سمايلي، نوفل. بوطرة ، فضيلة ._**تاثير ظاهرة الفساد الاداري على حقوق الانسان والتنمية البشرية في الجزائر مع اشارة للوسائل القانونية للمكافحته**، ورقة بحثية، جامعة العربي التبسي، الجزائر ، 2019.

2- لحين، **فريد. الفساد الاقتصادي أسبابه تداعياته وآليات مكافحته**، ورقة بحثية، المدرسة العليا للإحصاء التطبيقي والاقتصاد، القليعة ، الجزائر2015، ص، 204.

3- مسكين، عبد الحفيظ. **محاضرات في مقياس الفساد وأخلاقيات العمل، كلية العلوم الإقتصادية** ، التجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد الصديق بن يحيى،جيجل،2017.

**5-المراجع الالكترونية:**

**1- المنظمة العالمية لتجارة على الموقع:**

www.ouarsenie.com/vb/showthread.php?t=16382

**2- مؤشرات مدركات الفساد على الموقع:**

www.transparency.org

**3- صندوق النقد الدولي على الموقع :**

**www.FMI.org**

**4- وكالة انباء سوبتنيك عربي على الموقع :**

https://sptnkne.ws/BB7C

5- https://www.rolacc.qa/wp-content/uploads.pdf

6- http://arab-ency.com.sy/law/Search

محمد بنساكم ، (ماذا تقول التقارير الدولية عن الفساد في الجزائر؟ ) ، من الموقع :

7- https://www.aljazeera.net/news/politics/

8- https://www.rolacc.qa/wp-content/uploads/2019/06/13.pdf..

# الفهرس


**شكر وعرفان**

**اهداء**

**مقدمة** أ-ح

**الفصل الاول: الاطار النظري للدراسة** **08**

**تمهيد** **08**

**المبحث الاول: ماهية الفساد** **10**

**المطلب الاول: مفهوم الفساد** **11**

**المطلب الثاني: النظريات المفسرة للفساد** **13**

**المطلب الثالث: انواع الفساد المالي** **15**

**المبحث الثاني: الفساد المالي وآليات مكافحته.** **18**

**المطلب الاول: مظاهر الفساد المالي** **18**

**المطلب الثاني: اسباب الفساد المالي وطرق مكافحته** **21**

**اولا: اسباب الفساد المالي** **21**

**ثانيا: اليات مكافحة الفساد المالي** **24**

**المطلب الثالث: مؤشرات الفساد المالي.** **30**

اولا: تعريف المؤشر 30

ثانيا: انواع المؤشرات 30

المطلب الرابع: واقع الفساد المالي في الجزائر. 32

فضيحة قناطير الكوكايين واللحوم المجمدة 39

المبحث الثالث: ماهية المؤسسة العمومية 38

المطلب الاول: مفهوم المؤسسة العمومية 38

اولا: نشأة وتطور المؤسسة العمومية 41

ثانيا: تعريف المؤسسة العمومية 41

المطلب الثاني: خصائص المؤسسة العمومية 42

المطلب الثالث: انواع المؤسسة العمومية في الجزائر 43

اولا: المؤسسة العمومية الإقتصادية 43

ثانيا: الهيئة العمومية ذات الطابع الاداري 44

ثالثا: الهيئات العمومية ذات الطابع العلمي والتكنولوجي 45

رابعا: الهيئات العمومية ذات التسيير الخاص 46

خامسا: الهيئات العمومية ذات الطابع العلمي والثقافي 45

المطلب الرابع: الرقابة على المؤسسة العمومية في الجزائر. 46

اولا: الرقابة من طرف السلطة التنفيذية 46

ثانيا: الرقابة من طرف السلطة التشريعية 48

ثالثا: الرقابة من طرف السلطة القضائية 48

خاتمة الفصل 49

الخاتمة 51

ملاحق 54

فهرس الجداول 54

قائمة المصادر والمراجع 55

الملخص 70

**ملخص:**

ان الفساد من الظواهر الخطيرة التّي تنامت على مستوى الدول، وهو مظهر لعدم الدول في المجالات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية...الخ وفي سبيل مواجهة هذه الظاهرة، رصد المجتمع الدولي آليات ومؤشرات التّي ساهمت بها المنظمات الدولية في الكشف والحد من هذه الظاهرة.

والجزائر كغيرها من الدول صادقة على الاتفاقيات المعنية بمحاربة الفساد ، لما تعانية مؤسساتها وبخاصة العمومية منها من هذه الظاهرة الخطيرة المستنزفة للثرواتها التي لاتعد ولاتحصى.

وبالرغم من وضع اتفاقيات عالمية في هذا المجال وقيام العديد من الدول بالمصادقة عليها إلاّ أن هذه المساعي والمجهودات واجهت العديد من القيود والعقبات التي تحّد من فعالياتها سواءا على المستوى الدولي او على الصعيد المحلي للجزائر.

**Summary**

Corruption is one of the dangerous phenomena that have grown at the state level, and it is a manifestation of non-state in the economic, social and political fields ... etc. In order to confront this phenomenon, the international community has monitored mechanisms and indicators that international organizations have contributed to uncovering and limiting this phenomenon.

Algeria, like other countries, has ratified the conventions concerned with fighting corruption, when its institutions, especially the public ones, suffer .from this dangerous phenomenon that depletes its countless wealth

Despite the development of global agreements in this field and the ratification by many countries, these endeavors and efforts faced many

restrictions and obstacles that limit their activities, whether at the international level or at the local level for Algeria